موانع زواج الأقارب في الإمبراطورية البيزنطية(*)

مركز البحوث
والدراسات التاريخية

د/ وفاء إبراهيم العبد حميدو
مدرس تاريخ العصور الوسطى
كلية الآداب جامعة العريش

الملخص:

وضعت الإمبراطورية البيزنطية مجموعة من العوائق التي تعوق الزواج ببعض الفئات داخل المجتمع البيزنطي، ومن تلك الفئات الأقارب؛ إذ شكلت القرابة في المسيحية عائقًا أمام الزواج، سواء في قرابة الدم أو المصاهرة أو القرابة الروحية أو قرابة التبني، وقد سلط هذا البحث الضوء على موانع زواج الأقارب في الإمبراطورية البيزنطية، ومدى توافق الإمبراطورية مع الكنيسة بشأن تحريم هذا النوع من الزواج، ومدى التزام الأباطرة البيزنطيين أنفسهم بتلك القوانين التي شرعتها الدولة بشأن تحريم هذا الزواج عندما يتعلق الأمر بزواجهم من أقاربهم. وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أبرزها: أن تحريم زواج الأقارب في بيزنطة وصل حتى الدرجة السابعة في قرابة الدم والمصاهرة، كذلك أوضحت العقوبات التي فرضت من قبل الإمبراطورية والكنيسة على زواج الأقارب، فالإمبراطورية فرضت عقوبات تراوحت بين الإعدام والنفي ومصادرة الممتلكات والجلد، في حين فرضت الكنيسة عقوبات تراوحت بين فك الزواج والطرد من الكنيسة والعزل من المناصب الكهنوتية، الأمر الذي أجبر البيزنطيين على الالتزام بتلك القوانين ليتجنبوا تلك العقوبات الرادعة.

الكلمات المفتاحية: زواج الأقارب– الإمبراطورية البيزنطية– القوانين الكنسية– القوانين المدنية– الزواج غير الشرعي

(*) مجلة "وقائع تاريخية" العدد (٣٦)، يناير ٢٠٢٢.

Abstract :

The Byzantine Empire created a set of obstacles that hindered marriage to some groups within Byzantine society, And of those groups are relatives; Kinship in Christianity was an obstacle to marriage. This research highlighted the barriers to marriage of relatives in the Byzantine Empire, And the extent of the commitment of the Byzantine emperors themselves to those laws enacted by the state regarding the prohibition of this marriage. The study found a set of results, the most prominent of which are: That the prohibition of consanguineous marriage in Byzantium reached the seventh degree in blood relations and intermarriage, It also clarified the penalties imposed by the Empire and the Church on consanguineous marriage. The empire imposed penalties ranging from execution, exile, and confiscation of property and flogging, while the church imposed penalties that ranged from dissolution of marriage, expulsion from the church and removal from priestly positions.

Key words: Inbreeding - Byzantine Empire - Church laws - Civil laws - Illegal marriage.

المقدمة

اهتمت الإمبراطورية البيزنطية منذ نشأتها بوضع النظم والقوانين التي تحدد وترسم سياسة المجتمع البيزنطي؛ ليكون مجتمعًا مسيحيًّا محافظًا على التقاليد المسيحية، ومُتحليًا بالأخلاق الكريمة؛ لذا عكفت –بشكل خاص– على الاهتمام بتنظيم عملية الزواج، وشرعت القوانين المنظمة لها وفرضت العقوبات على كل من يخالف تلك القوانين، وقد ساد الاتجاه العام في الدراسات البيزنطية الحديثة للبحث في تلك النواحي الاجتماعية، وخاصةً الزواج والطلاق، ورغم كثرة تلك الدراسات إلا أن بعضها لم يتطرق بشكل كافٍ إلى الموانع التي تعوق الزواج ببعض الفئات داخل المجتمع البيزنطي، ومن تلك الفئات الأقارب؛ إذ شكلت القرابة في المسيحية عائقًا أمام الزواج، الأمر الذي دفع الإمبراطورية البيزنطية لسن القوانين المدنية لمنع زواج الأقارب، وفرض العقوبات الرادعة التي تمنع البيزنطيين من انتهاك تلك القوانين، وفي الوقت نفسه شرعت الكنيسة البيزنطية أيضًا القوانين الكنسية التي تمنع بشكل صريح هذا النوع من الزواج، وتفرض العقوبات الدينية التي بإمكانها هي وحدها تنفيذها على من يتجرأ ويخالف هذه

القوانين ويرتكب هذا النوع المحرم من الزواج، وقد كان من شأن تلك التشريعيات البيزنطية – سواء المدنية أو الكنسية – جعل المجتمع البيزنطي مجتمعًا ملتزمًا بالأخلاق والمبادئ المسيحية.

وبالتالي كان على هذا البحث تسليط الضوء على موانع زواج الأقارب في الإمبراطورية البيزنطية، وتوضيح مدى اهتمام والتزام المجتمع البيزنطي بالأخلاق والأسس المسيحية، ومدى توافق الإمبراطورية مع الكنيسة بشأن تحريم هذا النوع من الزواج، ومدى التزام الأباطرة البيزنطيين أنفسهم بتلك القوانين التي شرعتها الدولة بشأن تحريم هذا الزواج عندما يتعلق الأمر بزواجهم من أقاربهم، أو بمعنى آخر: هل كانت تلك القوانين مُلزمة ومطبقة فقط على المجتمع البيزنطي، أم على الأسر البيزنطية الحاكمة أيضًا؟

هذا وقد قدمت بعض الدراسات السابقة فائدة كبيرة لهذا البحث، ويأتي على رأسها البحث الذي قام به Constantin G. Pitsakis بعنوان : " Législation et stratégies matrimoniales : Parenté et empêchements de mariage dans le droit byzantin " التشريع والاستراتيجيات الزوجية: القرابة وعوائق الزواج في القانون البيزنطي" ، والذي تناول فيه العوائق التي أعاقت زواج الأقارب سواء في القانون المدني أو الكنسي في بيزنطة، وإن لم يشمل جميع القوانين البيزنطية التي تناولت ذلك، وكذلك لم يتطرق إلى الحالات التي خالفت تلك القوانين.

وقبل الخوض في تفاصيل بحث " موانع زواج الأقارب في الإمبراطورية البيزنطية" سوف نجمله في النقاط الآتية:

- **أنواع القرابة.**
- **أسباب تحريم زواج الأقارب.**
- **موانع زواج الأقارب.**
- **العقوبات المفروضة من قبل السلطة الحاكمة والكنيسة على زواج الأقارب.**
- **الآثار الاقتصادية والاجتماعية المترتبة على موانع زواج الأقارب.**
- **نماذج من حالات زواج الأقارب غير الشرعي في الأسر البيزنطية الحاكمة.**

- **أنواع القرابة:**

انقسمت القرابة في الإمبراطورية البيزنطية إلى أربعة أنواع: قرابة الدم، قرابة المصاهرة أو شبه التقارب، القرابة الروحية، وقرابة التبني، وجميعها مثلت عائقًا أمام الزواج:

- النوع الأول قرابة الدم: وقد شمل ثلاث حالات في بيزنطة: قرابة الأصول، أي في الخط التصاعدي (الأب والأم والجد والجدة)، وقرابة الفروع في الخط التنازلي(الابن والابنة وأبناؤهما وأحفادهما)، وقرابة الحواشي(الأخ والأخت وأبناؤهما وأحفادهما، والعم والعمة والخال والخالة وأبناؤهم وأحفادهم)[١]، وقد كان يتم حساب درجة القرابة بين الأقارب عن طريق العد من الشخص الأول مرورًا للأصل المشترك، ثم من الأصل المشترك مرورًا بالأقارب حتى الشخص الذي يراد حساب درجة قرابته من الشخص الأول[٢]، فالأب والابن درجة قرابتهما درجة واحدة، والأخ والأخت درجة قرابتهما درجة ثانية، إذ إن بين هذا الأخ ووالده درجة، ومن هذا الوالد للأخت درجة أخرى، وبذا تكون درجة القرابة بينهما درجتين، أما في حالة ابنة الأخ أو الأخت، فبين تلك الابنة وعمها ثلاث درجات، فمن هذه الابنة لوالدها درجة، ومن والدها للأصل المشترك(أي جدها) درجة، ومن هذا الأصل المشترك لعمها درجة، وبذا يكون بينهما ثلاث درجات للقرابة وهكذا[٣].
- النوع الثاني: هو قرابة المصاهرة أو شبه التقارب، وهي القرابة التي تنشأ عند زواج شخصين من عائلتين مختلفتين ليس بينهما أي قرابة، فيصبح هذان الشخصان المتزوجان جسدًا واحدًا وشخصًا واحدًا، وحينها تصبح عائلة كل منهما قريبًّة جدًا من الأخرى[٤].
- النوع الثالث: وهو القرابة الروحية التي تنشأ بين العراب وابنته في المعمودية، إذ عملت المعمودية على إنشاء نوع جديد من القرابة؛ إذ جعلت عائلة العراب وعائلة ابنته في المعمودية كعائلة واحدة[٥].
- النوع الرابع: وهو قرابة التبني والتي تنقسم لنوعين: الأول تبنى الأطفال الأيتام، ويتم ذلك بأوامر من الإمبراطور أو حاكم الإقليم الذي ينوب عنه، والنوع الآخر وهو تبنى أشخاص بموافقة ولي أمرهم سواء كان الأب أو الجد، ويتم ذلك بموجب قرار من السلطة القضائية[٦]، والرابطة في التبني تنشأ بين المتبنَي ونسل المتبنِى، فبمجرد أن يتم التبني يصبح المتبنَى فردًا

في عائلة الشخص المتبِني، فابنة المتبِني تصبح أختًا للمتبنَى وكذلك ابنه يصبح أخًا لهذا المتبنَى، ولكن زوجة المتبنِى لا تصبح أمًّا للمتبنَي؛ لأنه لا يرتبط بها ارتباطًا وثيقًا[٧]، ويحق لهؤلاء الأشخاص المتبنيون الميراث من تركة متبنيهم، طالما ظل التبني قائمًا [٨].

- **أسباب تحريم زواج الأقارب:**

أما إذا تركنا أنواع القرابة جانبًا، وانتقلنا للحديث عن تحريم زواج الأقارب في الإمبراطورية البيزنطية، فهناك قاعدة عامة في القانون البيزنطي تقول: "ليس للإنسان أن يتزوج مطلق امرأة يريدها، فإن من النساء من يحرم التزوج منهن"[٩]، ومن هؤلاء النساء الأقارب؛ إذ شكلت القرابة عائقًا أمام الزواج في الإمبراطورية البيزنطية المسيحية، ويأتي تحريم القوانين البيزنطية لزواج الأقارب –خاصةً بين الأصول والفروع – من مبدأ الأخلاق الحميدة وقوانين الطبيعة التي تحرم ذلك، ثم تحريم المسيحية لهذا النوع من الزواج؛ إذ جاء في العهد القديم في سِفر اللاويين [إصحاح ١٨، آية ٦]: " لا يقرب أحد إلى قريبه في الرحم لكشف عورته"، وهو بذلك مفهوم عام لحظر الزواج من الأقارب، وقد حددت باقي آيات هذ الإصحاح هؤلاء الأقارب الذين من ضمنهم أقارب الأصول والفروع[١٠]. ويأتي هذه التحريم أيضًا للحفاظ على قدسية الحياة العائلية، فالشخص الذي يحيا في بيت به بنات قريباته، عليه أن يتعامل معهن بطهارة؛ فهو يدرك أنه لن يتزوجهن، هذا إلى جانب أن تلك الزيجات ستؤدي إلى خلط في الميراث بين الأزواج والزوجات القريبات، كما أن الزواج من عائلة أخرى سيدعم الترابط والمحبة بين العائلات المختلفة[١١]؛ لذلك منعت بيزنطة زواج الأقارب وشرعت عدة قوانين تحرم ذلك.

- **موانع زواج الأقارب:**

حرمت الإمبراطورية البيزنطية بسلطتيها المدنية والكنسية زواج الأقارب، سواء في قرابة الدم أو المصاهرة أو القرابة الروحية، أو حتى قرابة التبني، وسوف نفصل ذلك في الآتي:

١– مانع زواج قرابة الدم:

مُنع الزواج بين الأصول والفروع منعًا باتًا في الكتاب المقدس[١٢]، وفي جميع التشريعات البيزنطية، سواء تشريعات جستنيان أو الإيكلوجا[١٣] أو

البروخيرون[١٤]، فالشخص الذي يتزوج من إحدى قريباته في الخط التصاعدى أو التنازلي يرتكب بذلك زنى المحارم، بمعنى أنه لا يجوز للأب أن يدعي أنه تزوج من ابنته أو بناتها، أو الأم أن تدعي أنها تزوجت من ابنها، ولا للجد أن يتزوج حفيدته أو بناتها؛ لأن ذلك لا يُعد زواجًا[١٥]، كما حُرم زواج الرجل من ابنته غير الشرعية لأنهما من الجسد نفسه[١٦].

أما عن موقف القوانين المدنية والكنسية من الزواج بين الأقارب في الخط الجانبي- أي قرابة الحواشي-، فنجد بالنسبة لتحريم الزواج بين أقارب الحواشي في الدرجة الثانية؛ أي زواج الأخ من أخته، فنجد أن القوانين المدنية كانت أكثر ذكرًا لهذا النوع من التحريم من القوانين الكنسية؛ إذ أشارت قوانين جستنيان صراحةً إلى أنه لا يجوز للأخ أن يتزوج من أخته، سواء كانا شقيقين أو غير شقيقين، ولكن إذا كانت أخته بالتبني فلا يجوز الزواج طالما أن التبني قائم، وإذا تحررت فيجوز الزواج منها[١٧]، كما أشارت الإيكلوجا أيضًا إلى تحريم زواج الإخوة مع أخواتهن[١٨]، وذكر في البرخيرون أن الأخ لا يجوز أن يتزوج من أخته غير الشرعية المولودة بالزنى[١٩]، في حين نادرًا ما أشارت القوانين الكنسية إلى هذا التحريم؛ إذ اقتصرت على ما ذكر في قوانين القديس باسيليوس الكبير Basil the Great (٣٣٠-٣٧٩م) في قانونه رقم ٧٥، إذ أوضح حرمة زواج الأخ من أخته الشقيقة أو غير الشقيقة، وأوضح العقوبة المفروضة على من تجرأ وخالف ذلك بالطرد من الكنيسة لعدة سنوات ثم يعلن توبته[٢٠].

ويرجع عدم تكرار المجامع الكنسية لحظر الزواج بين الإخوة والأخوات إلى وضوح الكتاب المقدس في حظر هذا الزواج بشكل صريح وواضح، وهو ما لا يستدعى توضحيه أو ذكره أو تكرار الحديث عنه؛ فقد ذُكر في سفر اللاويين: " وعورة أختك ابنة أبيك أو ابنة أمك المولودة في البيت أو في خارجه لا تكشفها"[٢١]. وبذا فهو أمر منتهٍ واضح وضوح الشمس لا يوجد به أي لبس أو ارتباك، هذا إلى جانب ما نص عليه صراحةً قانون القديس باسيليوس رقم ٨٧ ونقله عنه فيما بعد البطريرك سيسينيوس Sisinnius II (٩٩٦- ٩٩٨م)، الذي تضمن معيارًا سهلاً للتمييز بين الزيجات القانونية وغير القانونية، فعندما يتم الخلط بين أسماء القرابة، يكون الزواج حينها غير قانوني[٢٢]. ومن البديهي أن زواج الأخ من أخته سيحدث حينها خلطًا في أسماء القرابة، فأبناء هذا الأخ الذين

جاءوا من هذا الزواج هل سيكونون أبناء تلك الأخت أم أبناء أخيها، وأحفاد الجد من ابنه أم من ابنته؟ وهكذا.

أما عن تحريم الزواج في الدرجة الثالثة من قرابة الحواشي، التي تضم العم والعمة والخال والخالة، وكذلك أبناء الأخ أو الأخت وبناتهما، فقد حظر الكتاب المقدس في سفر اللاويين- بشكل واضح – زواج الشخص من عمته أو خالته؛ وذلك لقرابتهما لأبيه وأمه في الرحم[٢٣]، وبناء على هذا التحريم حظرت القوانين المدنية أيضًا هذا الزواج بشكل صريح[٢٤]، وبالنسبة لزواج الشخص من ابنة أخته أو أخيه، فلم يشر الكتاب المقدس إلى حرمة ذلك ولم يجزه بطبيعة الحال، ورغم ذلك فإن القوانين المدنية قد سبقت القوانين الكنسية في الإشارة صراحةً إلى تحريم هذا الاتحاد؛ إذ أصدر الإمبراطوران قنسطنطيوس Constantius (٣٣٧- ٣٦١م) وقنسطانز الأول Constans (٣٣٧-٣٥٠م) مرسومًا في سنة ٣٤٢م بفرض عقوبة الإعدام على كل من تسول له نفسه بارتكاب زنى المحارم مع ابنة أخته أو أخيه تحت مسمى " زواج"[٢٥]، وأخذت قوانين جستنيان[٢٦] والإيكلوجا[٢٧] والبروخيرون[٢٨] في تحريم هذا الزواج.

ولم تعترف الكنيسة أيضًا بصحة مثل هذا الاتحاد، ففي القانون الخامس للبطريرك ثيوفيلوس بطريرك الاسكندريةTheophilus of Alexandria (٣٨٥- ٤١٢م) أشار إلى أن زواج الشخص من ابنة أخيه يُعد خطيئة، وأن أحد الشمامسة يدعى " بانوف" قد ارتكب هذه الخطيئة، وأنه إذا كان قد فعلها قبل معموديته فيظل شماسًا في حالة وفاة تلك الزوجة، وإذا كان قد تزوجها بعد معموديته فيعاقب بأن يسقط من الشماسية[٢٩]؛ ولعل ذلك لأن الكنيسة لن تعاقب الشخص على خطيئة ارتكبها قبل اعتناقه للمسيحية وقبل معرفته بشريعتها وقوانينها، وإلا لكانت ستجبره على كسر هذا الارتباط المحرم، وإن كان البطريرك ثيوفيلوس لم يطلب كسر هذا الاتحاد في حالة هذا الشماس؛ وذلك لأن الزوجة كانت قد توفيت بالفعل وقت سؤال البطريرك عن ذلك.

أما عن الدرجة الرابعة من قرابة الحواشي، التي تضم أحفاد الأخ أو الأخت، فقد حرمت القوانين المدنية صراحةً زواج الشخص من حفيدة أخيه أو أخته[٣٠]؛ على أساس أن هناك قاعدة عامة تقول: إنه لا يجوز للشخص أن يتزوج من

حفيدة الرجل أو المرأة التي لا يجوز له الزواج من ابنة أيهما[٣١]، وبما أنه لا يجوز للشخص الزواج من ابنة أخته أو أخيه، إذًا لا يسمح له بالزواج من نسلهما.

كما يدخل أبناء العم أو العمة أو الخال والخالة أي أبناء الأشقاء والشقيقات فيما بينهم ضمن الدرجة الرابعة لقرابة الحواشي، وقد تباين حكم الزواج بينهم: بين التحريم حينًا، والإباحة أحيانًا أخرى، ففي عهد الإمبراطور ثيودسيوس الأول Theodosius I (٣٧٩- ٣٩٥م) أصدر مرسومًا بتحريم الزواج بين أبناء العمومة، وفرض عقوبات صارمة على من يتجرأ ويخالف ذلك. ويأتي هذا التحريم من تأثره بالمسيحية التي حرمت زواج الأقارب بوجه عام، واستمر هذا التحريم قائمًا في عهد خلفه الإمبراطور أركاديوس Arcadius (٣٩٥ – ٤٠٨م) الذي أبقى في عام ٣٩٦م على هذا الحظر، ولكنه خفف العقوبة المفروضة على هذا الزواج[٣٢]، إلى أن أصدر مرسومًا آخر في عام ٤٠٠م بإلغاء الحظر المفروض على زواج أبناء العم، هذا ولم تمدنا المصادر المتاحة بمعلومات توضح لنا الأسباب التي حدت بالإمبراطور أركاديوس إلى إلغاء هذه الحظر، وقد أقر الإمبراطور جستنيان الأول في مدونته بما جاء في هذا المرسوم الأخير بالسماح لأبناء العم والعمة أو الخال والخالة بالزواج فيما بينهما[٣٣].

وبطبيعة الحال رفضت الكنيسة البيزنطية هذا التجاوز الذي سمحت به القوانين المدنية، والذي يخالف المبدأ العام للكتاب المقدس الذي حرم زواج أقارب الدم؛ لذا صدر قانون رقم ٥٤ في مجمع ترولو Trullo سنة٦٩١م بتحريم زواج أبناء العمومة، وعاقب كل من يرتكب هذا الفعل المخالف بالطرد من الكنيسة لمدة سبع سنوات بعد أن يفك هذا الارتباط المحرم[٣٤]. وبطبيعة الحال كان المشرعون الكنسيون في المجلس يدركون تمام الإدراك أنه ليس بمقدورهم إجبار الأباطرة على الأخذ بتشريعاتهم، وأن القوانين الكنسية بالنسبة للدولة ليست بقوة القانون المدني[٣٥]، ولكن المجمع أراد بذلك أن يؤدي دوره في إيضاح أمر الشريعة، وحث المسيحيين على عدم ارتكاب هذا الفعل المخالف، وفرض عقوبات تأديبية دينية بمقدور الكنيسة وحدها تطبيقها.

ولما أصبح هذا الحظر الصادر عن مجمع ترولو هو الحكم النهائي بالنسبة لموقف الكنيسة الشرقية من زواج أبناء العم، اضطرت القوانين المدنية اللاحقة إلى الأخذ بما جاء في مجمع ترولو[٣٦]؛ ولعل ذلك حتى لا تكون القوانين المدنية

متعارضة مع الكنسية في الدولة أو حتى لا ينظر الشعب إلى أباطرتهم على أنهم مخالفون للشريعة المسيحية التي أوضحتها الكنيسة في مجمعها بشأن هذا الزواج.

هذا ولم يقتصر تحريم الزواج بين الأقارب على الدرجات الثانية والثالثة والرابعة فحسب، بل أمتد ليشمل الدرجة الخامسة والسادسة أيضًا، فنصت القوانين المدنية في القرن السادس الميلادي على تحريم زواج الرجل من ابنة حفيدة أخته أو أخيه التي تقع ضمن الدرجة الخامسة للقرابة(٣٧)، ثم وسعت قوانين الأسرة الأيسورية في القرن الثامن الميلادي الحظر ليشمل الدرجة السادسة التي يدخل في نطاقها أبناء أبناء العم أو الخال، فلا يجوز الزواج فيما بينهم(٣٨)، وقد أخذت قوانين الأسرة المقدونية في القرن التاسع الميلادي بما جاء في قوانين الأسرة الأيسورية، وأضافت إليها تحديد العقوبة على من يرتكب هذا الفعل بالنفي أو الجلد(٣٩).

ولم تسبق القوانين الكنسية القوانين المدنية للأسرة الأيسورية والمقدونية بالإشارة صراحةً إلى حظر زواج الدرجة السادسة، ولكن هذا ليس معناه أنه كان مباحًا عندهم، ولكنهم لم يشيروا إلى ذلك صراحة، على أساس أن الكتاب المقدس وقانون ٥٤ من مجمع ترولو قد أشارا إلى عدم صحة زواج الأقارب بوجه عام(٤٠)، ولكنها أكدت لاحقًا عدم صحة هذا الزواج عندما أصدر البطريرك سيسينيوس في سنة ٩٩٧م مرسومًا حظر فيه الزواج بين الأقارب من الدرجة السادسة(٤١)، وذكر في مرسومه المبرر لهذا العائق الجديد أمام الزواج ألا وهو الخلط بين أسماء القرابة التي تنتج عن زواج الأقارب، وهذا الذي اقتبسه مما ذكره القديس باسيليوس في قوانينه(٤٢). كما أكد مصدر لاحق عدم صحة زواج أقارب الدم في الدرجة السادسة من وجهة نظر رجال الدين، عندما عارض البطريرك ثيودسيوس الأول Theodosius I (١١٧٩– ١١٨٣م) زواج ابنة أندرونيقوس الأول كومنين Andronikos I Komnenos (١١٨٣–١١٨٥م) من ألكسيوس Alexios الابن غير الشرعي للإمبراطور مانويل كومنين Manuel I Komnenos (١١٤٣–١١٨٠م) في سنة ١١٨٣م؛ لأنه يقع ضمن درجة القرابة السادسة المحظورة، كما سيأتي ذكره لاحقًا(٤٣).

أما بالنسبة لزواج الأقارب في الدرجة السابعة، فقد ظلت القوانين المدنية حتى القرن العاشر الميلادي، وكذلك القوانين الكنسية صامتة فيما يخص حظر

زواج الدرجة السابعة أو إباحته، الأمر الذي دفع البيزنطيين إلى الاعتقاد بأن هذا الزواج جائز لفترة طويلة، رغم أنه لم يكن مباحًا بنص صريح ولكن بشكل ضمني؛ وذلك لأن القوانين المدنية صرحت بأن الدرجة السابعة للقرابة تُعد قرابة طبيعية قوية للشخص، وله الحق الطبيعي في الميراث(٤٤)، وبالتالي من المفترض ألا يصح الزواج بين أفرادها عملًا بمبدأ تحريم الكتاب المقدس لزواج الأقارب بوجه عام، وكذلك بمبدأ المعيار الذي وضعه القديس باسيليوس الكبير ومن بعده البطريرك سيسينيوس من أنه إذا حدث تشويش أو خلط في أسماء القرابة نتيجة الزواج يكون حينها اتحادًا غير قانوني، وبناءًا عليه يعد الزواج في الدرجة السابعة من القرابة غير شرعي، وإن لم تنص القوانين صراحةً على ذلك(٤٥)، وعندما سئل البطريرك ألكسيوس الأول Alexios I Studites (١٠٢٥ – ١٠٤٣م) عن شرعية الزواج في الدرجة السابعة، أجاب في مرسومه سنة ١٠٣٨م(٤٦): إلى أن القوانين أباحت زواج الدرجة الثامنة وحرمت زواج الدرجة السادسة، إلا أنها صمتت عن الدرجة السابعة فلم تشر إلى تحريمها أو إباحتها، الأمر الذي أدى إلى كثير من الشكوك، ولكن من الآن فإن زواج الدرجة السابعة غير مسموح به، ويعاقب بالطرد من الكنيسة كل من يلجأ إلى ذلك، ولكن في حالة إذا كان قد أُبرم هذا الزواج بالفعل دون علم الطرفين بحرمته فلا يصح إلغاؤه، ويُعد زواجًا صحيحًا(٤٧).

وقد زاد مرسوم البطريرك ألكسيوس الأمر تعقيدًا وإرباكًا، وأعطى بذلك فرصة للبعض ليستغل ما به من ثغرات ليتزوج سرًّا أو يدعي الجهل بحرمة هذا الزواج ليفلت من العقاب سواء بفصل الاتحاد أو الطرد من الكنيسة، وظل الأمر هكذا حتى قدم أحد رجال الدين التماسًا إلى المجمع الكنسي الذي عقد في عهد البطريرك لوقا خريسوبيرجيوس Luke Chrysoberges (١١٥٧–١١٦٩م) في عام ١١٦٦م يحثه على ضرورة وضع تشريع واضح وصريح بتحريم جميع زيجات الأقارب في الدرجة السابعة؛ حتى لا يكون هناك لبس بين العامة والخاصة بشأن هذا الاتحاد غير الشرعي، وبضرورة تشديد العقوبة على من يخالف ذلك، فما كان من البطريرك حينها إلا أن أصدر مرسومًا قرر فيه تحريم زواج الأقارب من الدرجة السابعة، بدءًا من تاريخ إصدار هذا المرسوم في ١١ إبريل ١١٦٦م، ومعاقبة كل من يخالف ذلك بالطرد وحل هذا الاتحاد غير الشرعي، ومعاقبة

رجال الدين الذين يعقدون ويباركون هذا الزواج بالفصل من مناصبهم الكهنوتية، ولكن الزيجات التي تمت قبل تاريخ إصدار هذا المرسوم تظل شرعية ومعترفًا بها[٤٨]، وبالتالي كان هذ المرسوم واضحًا ومحددًا، ولا يعطي فرصة للبس أو الارباك أو الالتفات عليه، مثلما كان الوضع في مرسوم البطريرك ألكسيوس.

ولم يكتفِ البطريرك لوقا بمجرد إصدار مرسومه السابق، بل أراد ان يصدق عليه من قبل الدولة نفسها، فعرض الأمر على الإمبراطور مانويل الأول كومنين ليصدق عليه، وبالفعل وافق الإمبراطور على هذا التحريم في نفس السنة الذي عرض عليه فيها؛ وذلك حتى لا يخالف الشرائع الدينية، وأصدر مرسومًا خاصًّا في ١٨ مايو ١١٦٦م بتحريم زواج الأقارب من الدرجة السابعة[٤٩]، وبالتالي أصبح هذا الزواج محرمًا بأوامر كنسية وإمبراطورية، وظل مرسوم ١١٦٦م ملزمًا للجميع، فعندما سئل القاضي ديمتريوس خوماتينوس Demetrios Chomatenos في القرن الثالث عشر الميلادي عن زواج الدرجة السابعة للقرابة، أقر بأنه لا يجوز لأنه غير مسموح به[٥٠].

أما عن زواج الدرجة الثامنة من قرابة الدم، فأجازت القوانين الكنسية والمدنية ذلك[٥١]؛ لأن الدرجة الثامنة – بمقتضى القوانين المدنية– تُعد قرابة بعيدة للشخص وليس لأفرادها الحق في الميراث القانوني[٥٢].

٢– مانع زواج قرابة المصاهرة:

وقد حرمت القوانين البيزنطية الزواج بين نوع آخر من القرابة، ألا وهو قرابة المصاهرة أو شبه التقارب، فإذا كانت بيزنطة قد حظرت الزواج بين الأقارب وجعلته قاصرًا على الغرباء، فبمجرد أن يتم الاتصال والزواج مع هؤلاء الغرباء يصبح عائلة هؤلاء الأغراب قريبين جدًا من الشخص، على أساس أن الشخصين المتزوجين أصبحا جسدًا واحدًا، وبالتالي يُفرض على عائلتهما الحظر نفسه المفروض على الزواج بين الأقارب حتى الدرجة السابعة [٥٣].

فقد منعت قوانين مجمع ترولو، ومن بعده مرسوم البطريرك سيسينيوس زواج رجل وابنه من أم وابنتها؛ لأن هذا الزواج يمثل الدرجة الثانية من قرابة المصاهرة؛ فالرجل وابنه درجة قرابتهما درجة واحدة وكذلك درجة قرابة الأم وابنتها درجة واحدة، وبالتالي تصبح درجة القرابة بينهم درجة ثانية(درجة واحدة + درجة

واحدة = الدرجة الثانية من شبه التقارب)، وكذلك حُرم زواج أب وابنه من شقيقتين، أو زواج شقيقين من أم وابنتها؛ لأنهم يمثلوا درجة قرابة ثالثة، فالأب وابنه درجة قرابتهما درجة واحدة والشقيقتان أو الشقيقان درجة قرابتهما درجة ثانية(درجة واحدة + ٢ درجة = الدرجة الثالثة من شبه التقارب)، كذلك حرم زواج الدرجة الرابعة من قرابة المصاهرة، أي زواج شقيقين من شقيقتين(٢ درجة + ٢درجة= الدرجة الرابعة من شبه التقارب)، وأيضًا حرم زواج شقيقين من عمة وابنة أخيها أو زواج شقيقتين من عم وابن أخيه لأن هذا الزواج يمثل الدرجة الخامسة من قرابة المصاهرة، فالشقيقان أو الشقيقتان درجة قرابتهما درجة ثانية في حين أن العمة وابنة أخيها أو العم وابن أخيه درجة قرابتهم درجة ثالثة، وبالتالي تصبح درجة القرابة درجة خامسة (٢ درجة+ ٣ درجات = الدرجة الخامسة من شبه التقارب أو المصاهرة)، كذلك منع زواج الدرجة السادسة من شبه التقارب، أي زواج شقيقين أو شقيقتين من أبناء عمومة أولى؛ إذ إن أبناء العمومة درجة قرابتهم درجة رابعة (٢ درجة+ ٤ درجات = درجة سادسة من شبه التقارب أو المصاهرة)[٥٤].

وقد برر مرسوم البطريرك سيسينيوس منع زواج المصاهرة بأن هذا الزواج يؤدي إلى خلط في أسماء القرابة، وهذا لا يجوز شرعًا[٥٥]، فالأب الذي تزوج هو وابنه من أم وابنتها، فهل ستكون تلك الابنة ابنته أم زوجة ابنه، وكذلك بالنسبة لزواج الشقيقين من أم وابنتها ستكون إحداهن ابنة زوجته أم زوجة شقيقه، وكذلك بالنسبة للشقيقين اللذين يتزوجان من اثنين من بنات العم أو الخال، فسيكون أحد هذين الشقيقين بالنسبة لإحدى هاتين البنتين زوج بنت عمها، وفي الوقت نفسه شقيق زوجها، وهذا لا يجوز.

هذا وقد حرم القديس باسيليوس في قوانينه زواج الرجل من زوجة ابنه[٥٦]؛ وذلك حتى يظل ينظر إليها على أنها ابنته حتى لو توفي ابنه، كما جاءت القوانين المدنية لتحرم زواج المصاهرة أيضًا فقد حرمت الإيكلوجا هذا الزواج[٥٧]، وكذلك التشريعات المقدونية منعت زواج الرجل من والدة خطيبته؛ لأنها رُتبت لتكون في مقام والدته أو زوجة أبيه، والقانون يحرم الزواج من الأم أو زوجة الأب[٥٨]، وحرمت أيضًا زواج الرجل من ابنة زوجته من زوج سابق، أو زواجه من زوجة ابنه، أو زوجة حفيده، أو زوجة أبيه أو أخيه[٥٩].

أما بشأن زواج الرجل من زوجة شقيقه المتوفى، فقد تعددت أقوال الكتاب المقدس والمجامع الكنسية والقوانين المدنية بشأن ذلك، فقد أشار العهد القديم إلى تحريم زواج المرأة من شقيقين، أو بمعنى تحريم زواج الرجل من زوجة شقيقه(٦٠)، وإن استثنى ذلك في حالة واحدة، وهي إذا توفي الأخ دون أن يترك أولادًا، فحينها على أخيه أن يتزوج زوجته لينجب له نسلًا يحفظ اسمه، ويُنسب الابن البكر الذي ينتج عن هذا الزواج للأخ المتوفى(٦١)، أما العهد الجديد فقد حرم زواج الرجل من زوجة أخيه، ولم يذكر أي حالات استثنائية(٦٢)، ثم جاء مجمع قيصرية سنة ٣١٥م ليحرم زواج المرأة من شقيقين كما جاء في العهد الجديد؛ لأن أخو زوجها –حتى لو توفي زوجها– يظل كأخيها ولا يجوز أن تتزوجه(٦٣). كذلك حرم القديس باسيليوس في قانونيه رقمي (٢٣ و ٧٦) زواج الرجل من زوجة أخيه(٦٤)، وذلك حتى لا يفكر فيها بشهوة في أثناء حياة أخيه، بل يظل ينظر إلى زوجة أخيه على أنها أخته حتى بعد وفاة أخيه.

أما عن القوانين المدنية؛ ففي سنة ٣٥٥م صدر مرسوم بتحريم زواج الرجل من زوجة شقيقه السابقة، والأطفال الذين يولدون من هذا الزواج يعتبرون غير شرعيين، وهذا بخلاف ما كانت تقرره القوانين الرومانية السابقة على هذا المرسوم، والتي كانت تجيز هذا النوع من الزواج(٦٥)، ثم صدر مرسوم آخر في سنة ٤١٥م، أكد على عدم شرعية مثل هذا الاتحاد، وعدم أحقية الأطفال المولودين من هذا الاتحاد بالميراث(٦٦). وأقرت الإيكلوجا أيضًا بعدم صحة زواج الرجل من زوجة شقيقه(٦٧).

أما عن زواج الرجل من شقيقتين، فقد أباح العهد القديم زواج الرجل من أخت زوجته بعد وفاتها وليس في أثناء حياتها(٦٨)، في حين جاءت القوانين المدينة لتحرم ذلك في جميع الحالات؛ إذ صدر مرسوم سنة ٣٥٥م بتحريم زواج الرجل بعد وفاة زوجته، أو طلاقه منها من أختها، والأطفال الذين يولدون من هذا الزواج يعتبروا غير شرعيين، وهذا بخلاف ما كانت تقرره القوانين الرومانية السابقة على هذا المرسوم التي كانت تجيز هذا النوع من الزواج(٦٩)، كما حرمت القوانين الكنسية ذلك أيضًا، فلعل مجمع قيصرية سنة ٣١٥م حرم زواج الرجل من شقيقتين، وإن لم يذكر ذلك صراحةً، ولكن بما أنه ذكر تحريم زواج المرأة من شقيقين(٧٠)؛ فلعل ذلك ينطبق أيضًا على زواج الرجل من أختين، فهما من نفس

نوع ودرجة القرابة، في حين حرمت قوانين القديس باسيليوس بشكل صريح زواج الرجل من شقيقتين، واعتبرت ذلك زواجًا غير شرعي، ولا يسمح للرجل والمرأة بدخول الكنيسة إلا بعد فسخ زواجهما، ثم بين القديس باسيليوس أن الشريعة القديمة لليهود وليست للمسيحيين فلا يصح الاعتماد عليها[٧١]. ويأتي هذا التحريم أيضًا من معيار الخلط في أسماء القرابة: فأخت الزوجة المتوفية هل ستكون خالة أولاد الأخت المتوفية أم أمهم؟ ، وكذلك عندما سئل البطريرك تيموثاوس الأول السكندري Timothy I (٣٧٨-٣٨٤م)عما إذا كان يجوز لرجل دين أداء مراسم الزواج إذا عرف أن الزيجة غير جائزة بسبب القرابة، كأن تكون المرأة أخت زوجة الأرمل، فأجاب البطريرك بعدم جواز ذلك، وإن رجل الدين عليه ألا يمالئ القوم في مخالفتهم للشريعة[٧٢].

٣- مانع زواج القرابة الروحية:

أما عن عائق القرابة الروحية التي تنشأ بين العراب وابنته في المعمودية، فقد حرمت القوانين المدنية الزواج في القرابة الروحية بين العراب وابنته في المعمودية أو بين أفراد من عائلتهما[٧٣]؛ وذلك لأن المعمودية عملت على إنشاء نوع جديد من القرابة؛ إذ جعلت العائلتين عائلة واحدة، فلا يجوز الزواج بين أفرادهما[٧٤]، حتى إن مجمع ترولو سنة٦٩١م جعل القرابة الروحية أوثق من القرابة الجسدية، ومنع زواج العراب من أم ابنته أو ابنه في المعمودية، ومن يفعل ذلك بعد هذا المجمع يفرض عليه فك رابط هذا الاتحاد، ثم فرض عقوبة الزناة عليه[٧٥]. كما جعلت الإيكوجا تحريم زواج القرابة الروحية يسبق تحريم الزواج في قرابة الدم وقرابة المصاهرة[٧٦]، وظل الأمر هكذا طوال فترة العصور الوسطى؛ ففي القرن الثالث عشر الميلادي سُئل القاضي ديمتريوس من قبل أحد الأشخاص – لم يذكر اسمه– والذي كان يرعى في المعمودية الأبناء الشرعيين لأحد الأباطرة – لم يذكر أيضًا في رسالته اسم هذا الإمبراطور– عما إذا كان يجوز زواج ابن هذا الشخص من ابنة هذا الإمبراطور الذي أنجبها من محظية، فأجاب القاضي ديمتريوس بعدم شرعية هذا الزواج بسبب العلاقة الروحية التي تجعل العائلتين كأنهما أقارب في الدم[٧٧].

٤- مانع زواج قرابة التبني:

أما عن القرابة الناتجة عن التبني، فقد حرمت مدونة جستنيان زواج الشخص من أخته التي تبناها والده، طالما ظل التبني قائم، وفي حالة تحرير تلك الفتاة يجوز حينها الزواج منها(٧٨)، ولكن لا يجوز للشخص الزواج من ابنته التي تبناها حتى بعد تحريرها من التبني(٧٩)، ولا حفيدة ابنه بالتبني(٨٠)، ولا زوجة ابنه بالتبني حتى لو حرر هذا الابن؛ لأنها كانت ذات مرة زوجة ابنه(٨١)، كما لا يجوز زواج الشخص من عمة والده أو والدته المتبناة؛ لأنها أصبحت في مقام عمته(٨٢).

- **العقوبات المفروضة من قبل السلطة الحاكمة والكنيسة على زواج الأقارب:**

كان من البديهي أن يتبع تحريم زواج الأقارب فرض عقوبات رادعة من قبل السلطتين المدنية والكنسية؛ لثني ومنع الأشخاص من ارتكاب تلك المحرمات؛ وذلك وفق ما تخوله سلطة كل واحدة منهما، فالإمبراطورية كانت تفرض عقوبات تتراوح بين الإعدام والنفي ومصادرة الممتلكات والجلد(٨٣)، في حين كانت الكنيسة تفرض عقوبات تتراوح بين فك الارتباط والطرد من الكنيسة والعزل من المناصب الكهنوتية.

فبالنسبة للسلطة الحاكمة في بيزنطة، فقد أصدر الإمبراطوران قنسطنطيوس وقنسطانز الأول مرسومًا في سنة ٣٤٢م بفرض عقوبة الإعدام على كل من تسول له نفسه بارتكاب زنى المحارم مع ابنة أخته أو أخيه تحت مسمى زواج(٨٤)، وأخذت قوانين جستنيان(٨٥) والإيكلوجا(٨٦) والبروخيرون(٨٧) في تحريم هذا الزواج وإن لم تذكر العقوبة، ولعلها لم ترضَ بهذه العقوبة على هذه الدرجة من القرابة؛ وذلك لأن الكتاب المقدس لم يذكرها صراحةً- وإن أباح القتل لمن يرتكب زنى المحارم مع درجة أخرى من القرابة ألا وهي زوجة الأب أو زوجة الابن- (٨٨)، وكذلك لأن قوانين القديس باسيليوس الكبير قبلت توبة من يرتكب زنى المحارم مع أخته لأمه أو أبيه التي هي أخطر بكثير من قرابة ابنة الأخ أو الأخت، واكتفت بفرض عقوبة الطرد من الكنيسة لعدة سنوات، ثم تقبل توبته، وبالتالي لم تطرده نهائيًّا من الكنيسة (٨٩)، فكيف إذًا يكون الحكم على من يرتكب زنى المحارم مع ابنة أخته أو أخيه القتل وإنهاء حياته قبل إعطائه الفرصة للتوبة والندم؟ ولعل ذلك هو ما دفع جستنيان ومن جاء بعده إلى عدم ذكر عقوبة الإعدام.

كما فرض الإمبراطور ثيودسيوس الأول عقوبة الإعدام ومصادرة الممتلكات على زواج الأقارب في الدرجة الرابعة، أي بين أبناء العمومة[٩٠]، ثم خُففت تلك العقوبات في عهد الإمبراطور أركاديوس، فأعفوا من تلك العقوبات السابقة، واقتصر الأمر على عدم اعتراف الدولة بزواج الرجل من قريبته أو إنجابه منها، وحرمان الزوجة والأطفال من ميراث الزوج، وحتى إذا أوصى في وصيته بحقهم في الميراث، فلا يؤخذ بتلك الوصية، وبذا فقد قطع أركاديوس عليهم فرصة الالتفاف على القانون، كما نص أيضًا في مرسومه على أنه في حالة تقديم الطرفين للهدايا والمهر فتؤول تلك الهدايا إلى خزانة الدولة، ولا يحق للمرأة استرداد قيمة المهر[٩١]. وعلى الرغم من أن عقوبات أركاديوس كانت أقل صرامة من عقوبة الإعدام والمصادرة، إلا أنها لم تكن هينة بل كان بإمكانها أن تثني الأفراد عن هذا الزواج المحرم.

وفي عهد الأسرة المقدونية فرضت عقوبات جديدة على الزواج ضمن الدرجات المحظورة، تتراوح تلك العقوبات بين قطع الرأس إلى قطع الأنف، وربما ذلك في حالات الزواج من الأصول والفروع أو أبناء الأخ، في حين حددت عقوبة الزواج بين أبناء العمومة بالنفي أو الجلد[٩٢].

كما أقرت القوانين المدنية اللاحقة بما جاء في مرسوم أركاديوس بعدم صحة نسب الأطفال الذين ينجبون من زواج أقارب غير شرعي(سواء قرابة دم، أو قرابة مصاهرة، أو قرابة روحية) إلى آبائهم، ولا يعتبرون أبناء شرعيين، ولا حق لهم في الميراث[٩٣]، كما أن القانون البيزنطي لم يعطِ الفرصة للآباء للالتفاف على تلك العقوبات التي وضعها لمنع زواج الأقارب، فمنع الآباء من الحق في التبني إلا لو كان المتبنى جاء من زواج شرعي[٩٤]، وبذا فوت الفرصة على الآباء في تبني أطفالهم غير الشرعيين ليمنحوهم الحق في الميراث.

كذلك أقر القانون البيزنطي أن من يتزوج علنًا من إحدى قريباته في الدم أو المصاهرة، فسوف يتحمل عقوبة أخف، لكن إذا ارتكب مثل هذا الفعل سرًّا، فسوف يتحمل عقوبة أكثر شدة، والسبب في هذا الاختلاف، هو أن الذين يرتكبون الجريمة علانيةً لا يتعرضون لعقوبة أشد؛ لأنهم يعتبرون جاهلين بحرمة هذا الزواج، ولكن أولئك الذين يرتكبونها سرًّا فهذا دليل على أنهم يعرفون جيدًا حرمة هذا الزواج، ولذا لم يعلنوا عنه خوفًا من العقاب، وبالتالي فيُعد ما فعلوه تحديًا

للقانون؛ لذا وجب معاقبتهم بشكل أشد صرامة[٩٥]، ورغم وجاهة هذا القانون إلا أنه يؤخذ عليه أنه يعطي الفرصة لبعض الأدعياء من الناس لارتكاب مثل هذه المحرمات علنًا، وهم على يقين بحرمتها وبعقوبتها ويدعون أنهم لم يكونوا على علم بهذا التحريم؛ وبالتالي يفلتون من العقاب الصارم.

أما عن العقوبات التي فرضتها الكنيسة، فقد أقر مجمع قيصرية في سنة ٣١٥م عقوبة الطرد من الكنيسة للمرأة التي تتزوج من شقيقين(قرابة المصاهرة)، فتطرد طوال حياتها، إلا إذا تابت وندمت وفكت هذا الارتباط المحرم، ولكن إذا توفي أحد الزوجين قبل حل تلك الزيجة، فتصبح توبة الباقي على قيد الحياة شاقة وعسِرة القبول[٩٦]، ثم فرضت قوانين القديس باسيليوس في القرن الرابع الميلادي عقوبة الطرد من الكنيسة لمدة سبع سنوات لمن يتزوج من شقيقتين (قرابة المصاهرة)[٩٧]، ثم وضع مجمع ترولو سنة ٦٩١م عقوبة محددة لمن يرتبط بقريبه، سواء في قرابة الدم أو قرابة المصاهرة بفك الارتباط والطرد من الكنيسة لمدة سبع سنوات كشرط لقبول توبتهم[٩٨]، كما أقر المجمع بعقاب من يتجرؤون ويرتبطون بأقاربهم في المعمودية بفصل هذا الاتحاد غير الشرعي، ثم فرض عقوبة الزناة على هؤلاء المخالفين[٩٩]، وقد حددت قوانين القديس باسيليوس عقوبة الزناة بالطرد من الكنيسة لمدة خمسة عشر سنة[١٠٠]. ونجد أن مجمع ترولو كان أكثر صرامة في عقوبة زواج الأقارب في المعمودية عن عقوبة زواج الاقارب في الدم أو المصاهرة ؛ وذلك لأن المجمع يرى أن القرابة الروحية أوثق من القرابة الجسدية، وجعلها تسبق في التحريم حرمة زواج الأقارب في الدم[١٠١].

أما بالنسبة لمعاقبة رجال الدين، سواء الذين تزوجوا من أقاربهم أو شاركوا في أداء طقوس زواج الأقارب لغيرهم، فقد وضعت الكنيسة عقوبة الطرد من مناصبهم الكهنوتية؛ إذ أقر قانون القديس ثيوفيلوس بعزل أحد الشمامسة من منصبه إذا ثبت أنه تزوج ابنة أخيه بعد أن تعمد[١٠٢]، كما أقر المجمع الكنسي الذي عقد برئاسة البطريرك لوقا خريسوبيرجيوس في سنة ١١٦٦م بمعاقبة رجال الدين شاركوا في عقد مراسم زواج الأقارب من الدرجة السابعة بالفصل من مناصبهم الكهنوتية[١٠٣].

الآثار الاقتصادية والاجتماعية المترتبة على موانع زواج الأقارب:

كان لتحريم زواج الأقارب والعقوبات التي فرضت على من يخالفها نتائج اقتصادية واجتماعية واضحة على العائلات البيزنطية، فقبل ظهور المسيحية وسن القوانين المحرمة لزواج الأقارب كان الرومان يميلون إلى زواج بناتهم من أقاربهم لمنع تفتيت الميراث؛ إذ كان الميراث يقسم بالتساوي بين الأبناء من الذكور والإناث في حالة عدم ترك الأب لوصية ما(١٠٤)، وكانت الابنة تحصل على ميراثها ويقدم كمهر لزوجها الذي كان من حقه أن يدير أملاكها على أن تؤول في النهاية لأطفالها من هذا الزواج، وهذا ما ظل قائمًا في عهد الإمبراطورية البيزنطية، إلا أن المشكلة التي كانت تواجه الأسرة عند تقسيم الميراث تتمثل في تفتيت أملاك الأسرة التي تنجم عن الزواج من خارج العائلة وانتقال الابنة وميراثها إلى عائلة أخرى. وحتى تتفادى تلك الأسر هذه المشكلة قصروا – في عهد اليونان والرومان– الزواج على الأقارب فقط، وهذا الحل لم يكن من السهل – بل من المستحيل– تطبيقه في ظل المسيحية والإمبراطورية البيزنطية التي منعت زواج الأقارب حتى الدرجة السابعة، مما أدى إلى تزايد تفتيت وانتقال الممتلكات من أسرة إلى أسرة أخرى، الأمر الذي أثر سلبًا على الوضع الاقتصادي لبعض هذه الأسر، وأثر إيجابيًّا على أسر أخرى في الوقت نفسه(١٠٥).

هذا وقد حاولت بعض الأسر الأرستقراطية أن تتفادى هذا التأثير السلبي وتحافظ على ممتلكاتها، وفي الوقت نفسه تقوي مكانتها الاجتماعية وتدعم الروابط الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، فلجأت إلى المصاهرة مع أسر أرستقراطية أخرى وليس مع أقاربهم من الأسرة نفسها، بمعنى زواج شقيقين أو شقيقتين إلى اثنين من بنات أو أبناء عمومة أو زواج شقيقين من عمة وابنة أخيها من عائلة أخرى(١٠٦)، رغم أن هذا الزواج كان محرمًا أيضًا منذ القرن السابع الميلادي بقوانين مدنية وكنسية (١٠٧)؛ وذلك لأن أحد هذين الشقيقين عندما يتزوج من إحدى ابنتي العم تكون الابنة الأخرى بمثابة ابنة عم له أيضًا، ولا يجوز أن تكون زوجة شقيقه، الأمر الذي دفع البطريرك سيسينيوس الثاني في عام ٩٩٧م إلى إصدار مرسوم بتحريم هذا الزواج بشكل صريح وواضح(١٠٨)، وكان ذلك بإيعاز من الإمبراطور باسيل الثاني Basil II (٩٧٦– ١٠٢٥م)، الذي أراد أن يمنع حدوث مثل هذ النوع من المصاهرة الذي يعمل على تقوية الروابط الاجتماعية والسياسية

والاقتصادية لبعض الأسر الأرستقراطية، فأراد بمنع هذا الزواج أن يضعف من تلك الأسر، خاصةً إن هذا المرسوم جاء بعد فترة اتسمت بحالة من العداء بين باسيل الثاني وبعض تلك الأسر الأرستقراطية الكبرى في آسيا الصغرى التي ترتبط مع بعضها البعض بروابط عائلية(١٠٩).

وقد نتج عن الموانع المتعددة التي وضعها القانون البيزنطي والكنسي أمام زواج الأقارب أن دفعت العديد من الأسر إلى البحث عن وسيلة أخرى وحلول جديدة لمنع انتقال الممتلكات وتفتيتها، فاضطرت بعضهم إلى الاكتفاء بتوزيع الممتلكات غير المنقولة على الأبناء من الذكور وتعويض الإناث بممتلكات منقولة سواء مجوهرات أو أموال، أو بتقليل قيمة المهر وتعويض الزوج عن ذلك بمكانة اجتماعية عالية من خلال مصاهرته مع عائلتهم(١١٠).

هذا إلى جانب أن عدم اعتراف القانون البيزنطي والكنسي بزواج الأقارب، والنظر إليه على أنه هو والعدم سواء، نتج عنه تضييع حقوق النساء والأبناء قانونيًّا في هذا الزواج، فإذا انحل هذا الاتحاد فلا يحق للمرأة الدعوى باسترداد المهر، وكذلك الأبناء من هذا الاتحاد لن يكونوا شرعيين ولن يكونوا تحت ولاية أبيهم، بل إنهم يعتبرون كأنهم بلا آباء أو أن آباءهم مجهولون(١١١)، ولا يحق لهم المطالبة بنصيبهم في الميراث(١١٢)، وبالتالي كان بإمكان زواج الأقارب أن يدمر حياة تلك الأسرة الجديدة بأكملها، وكان على الزوج أن يتحمل تبعيات فعله غير القانوني، الأمر الذي أدى بالفعل إلى ثني العديد من الأفراد عن هذا النوع من الزواج خوفًا من تلك العقوبات.

نماذج من حالات زواج الأقارب غير الشرعي في الأسر البيزنطية الحاكمة:

بعد أن استعرضنا أنواع القرابة وتحريم زواج الأقارب والعقوبات التي فرضت عليه والآثار التي ترتبت على موانع هذا التحريم، أجد لزامًا عليَّ الإشارة إلى بعض النماذج المتعلقة بزواج الأقارب غير الشرعي في الأسر البيزنطية الحاكمة؛ لنبين ما إذا كانت تلك الأسر الحاكمة قد التزمت بتلك القوانين التي وضعتها لتحريم هذا النوع من الزواج أم كانت تلك القوانين مفروضة على الشعب دون الحاكم. والحقيقة أن التاريخ البيزنطي شمل عدة حالات لجأ فيها الأباطرة أنفسهم إلى انتهاك تلك الموانع، والزواج من أقاربهم، غير عابئين بالقوانين، ضاربين بها عرض الحائط، مستغلين في ذلك نفوذهم وسلطتهم الإمبراطورية

لفرض ما يريدونه، وسلطتهم التشريعية لإلغاء أو استثناء أنفسهم من هذه القوانين السابقة، ومعتمدين أيضًا على تفوق سلطتهم الإمبراطورية على سلطة البطاركة في كثير من الأحيان.

هذا وقد انتهك بعض الأباطرة البيزنطيين تلك الموانع المفروضة على زواج الأقارب منذ القرن السابع الميلادي بشكل متعمد، ومع أواخر القرنين الحادي عشر والثاني عشر الميلاديين تم التسامح- إلى حد ما- مع زواج الأقارب المحرم في الحالات التي كان فيها الزوج والزوجة ينتميان إلى عائلتي دوقاس وكومنين الحاكمتين، كما ادعى حكام إمبراطورية نيقية(١٢٠٤-١٢٦١م) بأن لهم حقًا عرفيًا في خرق قوانين الزواج لأسباب تتعلق بصالح الدولة[١١٣]، ونقتبس المقولة الذي ذكرها المؤرخ أكروبولتيس عندما ذكر:" كان من المعتاد حدوث مثل هذه الأشياء. لأنه على الرغم من كونه محظور من قبل الكنيسة، إلا أنه سُمح للأباطرة من أجل المصلحة العامة والنفعية"[١١٤]. وقبل الخوض في تفاصيل هذه النماذج، لابد أن أنوه إلى أنني اضطررت إلى ذكر العديد منها؛ حتى أوضح الوسائل المتعددة التي اعتمدها الأباطرة للتحايل على موانع زواج الأقارب، والغايات والأهداف التي من أجلها انتهكوا تلك الموانع.

ولعل من أهم تلك النماذج التي انتهكت فيها موانع زواج الأقارب حالة **الإمبراطور هرقل**Heraclius (٦١٠- ٦٤١م)، الذي تزوج من مارتينا ابنة أخته ماريا في سنة ٦١٣ أو ٦١٤ م[١١٥]، وكانت صلة القرابة بينهما في الدرجة الثالثة، وقد مُنع الزواج في هذه الدرجة قانونيًا منذ سنة ٣٢٤م، وكنسيًا منذ أواخر القرن الرابع الميلادي[١١٦]، وكان هرقل يُدرك جيدًا حرمة هذا الزواج، وذلك من خلال الرسائل العديدة التي أرسلها له بطريرك القسطنطينية سرجيوس Sergius I(٦١٠-٦٣٨م)، الذي أوضح له فيها عدم شرعية هذا الزواج، وضرورة قطع علاقته بمارتينا، وحاول البطريرك كثيرًا أن يضغط على هرقل لكن دون جدوى[١١٧]، فما كان من البطريرك في النهاية سوى الرضوخ لأوامر الإمبراطور، ومباركة هذا الزواج وتتويج تلك الزوجة غير الشرعية إمبراطورة[١١٨]، وهذا يدل على أن سلطة هرقل الإمبراطورية استطاعت أن تطغى على السلطة الدينية التي لم تتمكن من منع هذا الزواج، بل وأجبرها على الانصياع لأوامره ومباركة هذا الزواج، وبذا فقد ضرب هرقل بالقانون والكنيسة عرض الحائط.

ويتبادر إلى الذهن تساؤل مهم ألا وهو: ما السبب الذي دفع هرقل إلى ارتكاب مثل هذ الفعل الشنيع غير القانوني، والذي كان من المرجح أنه لم يكن يتوقع أن يجني شيئًا مفيدًا من وراء زواجه من تلك المرأة، بل إن تبعيات هذا الفعل أخطر بكثير من أي فوائد قد يجنيها من ورائه، حتى إن هرقل نفسه كان يدرك ذلك جيدًا، لدرجة أنه قال للبطريرك سرجيوس عندما نصحه بقطع علاقته بمارتينا:" لقد قمت بواجبك نحوي ككاهن عظيم وصديق، أما الباقي فاتركه لي فمسئوليته كاملة تقع على عاتقي"(١١٩)، وبالتالي فلعل السبب وراء إقباله على هذا الفعل أنه قد أغرم بمارتينا لجمالها، أو لقوة شخصيتها، أو لصغر سنها إذ كانت تصغره بعشرين عامًا(١٢٠)، أو لعلها هي التي أُغريت بالمنصب الإمبراطوري، فسعت جاهدةً للزواج من خالها ونصبت شباكها عليه، ونجحت بالفعل في مقصدها.

وكان لزواج هرقل غير الشرعي من ابنة أخته نتائج خطيرة على المدى القريب والبعيد في أثناء حياته وبعد وفاته؛ ففي أثناء حياته تعرض لمعارضة شديدة من حزب الخضر المؤيد لهرقل وحزب الزرق المعارض له، اللذين جمع بينهما الكره الشديد لهذا الفعل الشنيع الذي ارتكبه هرقل، فتظاهرا ضده في الهيبدروم Hippodrome (١٢١)، وهذا يوضح لنا أن الشعب والشخصيات المهمة في الإمبراطورية كانوا ينظرون بقدسية إلى قوانينهم، وضرورة عدم مخالفتها من قبل الجميع، كما أن أخاه ثيودور نفسه كان يسيء دائمًا إلى هرقل وزوجته غير الشرعية بقوله إن خطيئة هرقل تسبقه باستمرار(١٢٢)، وجاء هذا التظاهر وتلك الإساءة في الوقت الذي كانت الامبراطورية في أمسّ الحاجة إلى الهدوء والاستقرار الداخلي للتفرغ لمواجهة الأخطار الخارجية المتمثلة في الفرس والآفار والمسلمين، كما نتج عن زواج هرقل من مارتينا أن أنجب منها عددًا من الأطفال منهم من أُصيب بإعاقات جسدية: أحدهما فلافيــوس Flavius الذي عانى من مشكلات في تحريك رقبته، والآخر ثيودسيوس Theodosios الذى كان أصم، ومنهم من ماتوا في صغرهم، وقد أرجع المؤرخون ذلك إلى الغضب الإلهي(١٢٣)، ولعل ما ابتلي به هؤلاء الأبناء من أمراض جاء نتيجة زنى المحارم وما ينجم عنه من مشكلات.

أما عن نتائج هذا الزواج بعد وفاة هرقل، فقد حدثت معارضة شديدة ضد مارتينا وابنها هرقليوناسHeraklonas (فبراير – نوفمبر ٦٤١م) الذي أنجبه هرقل منها، وجعله مشاركًا في الحكم مع ابنه الآخر قسطنطين الثالث Constantine III (فبراير– مايو ٦٤١م) من زوجة أخرى غير مارتينا(١٢٤)، وقد ذكر المؤرخ يوحنا النقيوسي ذلك بقوله:" كل الناس والقادة يبغضون مملكة هرقل الصغير، ويقولون: لا ينبغي أن يولى ملك من نسل حقير"(١٢٥)، ونظروا إلى أن غضب الرب على هذا الزواج هو الذي أضاع سوريا ومصر من أيديهم(١٢٦)، مما أدى إلى الثورة علي مارتينا وابنها والانتقام منهما بأبشع الوسائل، فقد أُنهي حكم هيرقليوناس وجُدع أنفه هو وباقي إخوته وقُطع لسان مارتينا(١٢٧)، ونفوا جميعًا إلى جزيرة رودس(١٢٨)، وبالتالي فلو كانت مارتينا زوجة شرعية من زواج شرعي، ربما ما حدث كل هذا لها ولأبنائها.

هذا ولم يقف زواج الأقارب غير الشرعي في أسرة هرقل على مؤسسها فحسب، بل طال أيضًا ابنه **الإمبراطور قسطنطين الثالث** الذي تزوج من جريجوريياGregoria ابنة نيقتاس Nicetas ابن عم هرقل، والذي حدث قبل أو في سنة ٦٣٠م(١٢٩)، وتُعد درجة القرابة بينهما في الدرجة السادسة، وفي ذلك الوقت لم يكن زواج الدرجة السادسة محرمًا بشكل قانوني أو كنسي؛ إذ لم يصدُر قانون محدد يحرم ذلك إلا في عهد الأسرة الأيسورية وما بعدها(١٣٠)، وإن كان هذا الزواج في عهد أسرة هرقل يُعد غير مستحب فقط؛ من مبدأ أن الكتاب المقدس حرم زواج الأقارب بوجه عام، إلا أن هرقل لم يعبأ إذا كان زواج ابنه من ابنة ابن عمه يُعد مستحبًّا أو غير مستحب، فإذا كان هو قد تجرأ قبل هذا التاريخ ببضعة سنوات على الزواج من ابنة أخته، والذي يُعد زنى محارم وفعل أكثر فظاعةً من زواج أبناء العم؛ ولعله أراد من وراء زيجة ابنه من ابنة نيقتاس تحقيق بعض المكاسب له، عن طريق توثيق علاقته بنيقتاس ومكافأته على المساعدة التي قدمها لهرقل للوصول لعرش الإمبراطورية البيزنطية، ومن المتوقع أن هذا الزواج لم يزعج الكنيسة والشعب مقارنةً بالفعل الفاضح الذي ارتكبه هرقل نفسه قبل ذلك ببضع سنوات.

أما إذا انتقلنا إلى الحديث عن نماذج زواج الأقارب غير الشرعي في أسرة كومنين، نجد أن **ألكسيوس الابن غير الشرعي للإمبراطور مانويل الأول كومنين**

كان قد تزوج من إيرين الابنة غير الشرعية للإمبراطور أندرونيقوس الأول كومنين في سنة ١١٨٣م، وتعد درجة القرابة بينهما درجة سادسة من ناحية الأب، على اعتبار أن الإمبراطور مانويل كومنين ابن عم الإمبراطور أندرونيقوس الأول، أي إنهما أبناء عمومة ثانية، وأيضًا يعتبر الزوجان أبناء بنات عمومة، أي درجة سادسة أيضًا من ناحية الأم، فالزوجة إيرين ابنة ثيودورا بنت إسحاق كومنين شقيق الإمبراطور مانويل الأول، والزوج ألكسيوس ابن ثيودورا بنت أندرونيقوس شقيق الإمبراطور مانويل الأول أيضًا [١٣١]، ويعد زواج الدرجة السادسة محرمًا طبقًا لقوانين الأسرة الأيسورية والمقدونية، وبالتالي سعى الإمبراطور أندرونيقوس الأول جاهدًا لتمرير هذا الزواج، وقدم التماسًا إلى المجمع الكنسي لقبوله، مبررًا ذلك بأنه لصالح الإمبراطورية وتوحيدها واستقرارها، وإن كان هدفه الحقيقي هو إعطاء الشرعية لنفسه ولأسرته بعد أن يتخلص من الإمبراطور الشرعي ألكسيوس الثاني كومنين Alexios II (١١٨٠-١١٨٣م) – الابن الآخر للإمبراطور الراحل مانويل الأول– في السنة نفسها التي تم فيها هذا الزواج، وحاول الإمبراطور أندرونيقوس الأول إغراء المجمع بالرشاوي المالية والوعود بالمناصب، ونجح في ذلك؛ إذ وافق أغلبية المجمع على زواج ابنته من ألكسيوس، متعللين في ذلك "بدعوى أن الزوجين المتزوجين مولودين من نقابات غير مشروعة"[١٣٢]، فالزوجة إيرين أنجبها الإمبراطور أندرونيقوس الأول من علاقة غير شرعية مع ثيودورا ابنة أخ الإمبراطور مانويل الأول، والزوج ألكسيوس أنجبه الإمبراطور مانويل الأول من علاقة غير شرعية مع ثيودورا ابنة أخيه[١٣٣].

وعلى الرغم من موافقة أغلبية المجمع على هذا الزواج غير الشرعي، إلا أن البطريرك ثيودسيوس الأول وأقلية من رجال الدين في المجمع رفضوا رفضًا باتًّا هذا الزواج؛ لعدم قانونيته وشرعيته، فسعى حينها الإمبراطور أندرونيقوس الأول إلى التهديد والوعيد للبطريرك للقبول بهذا الزواج دون جدوى، فظل البطريرك على موقفه، وقرر الانسحاب ومغادرة البطريركية، مما أعطى الفرصة للإمبراطور لتمرير هذا الزواج، واختار شخص آخر يوافق على أوامره ليتولى منصب البطريركية[١٣٤]، ومن هنا يتضح لنا مدى قوة السلطة الإمبراطورية والإغراءات التي بمقدورها أن تقدمها لإقناع الجميع على القبول بأفعالها ومخالفة قوانين كنيستهم، وكذلك وجود بعض النفوس المريضة التي تستهويها تلك الإغراءات

فترضخ لتلك السلطة، وعليه فإنه مهما بلغت قوة البطريرك وتصميمه على رأيه، إلا أنه لم يستطع الوقوف في وجه تلك السلطة الإمبراطورية وأمثال هذه النفوس المريضة.

وإذ كان هذا هو الحال مع أسرة كومنين، فأسرة أنجيلوس هي الأخرى لم تكن استثناء من هذا الأمر؛ فقد تزوجت **إيرين شقيقة الإمبراطور إسحاق الثاني أنجيلوس**Isaac II Angelos (١١٨٥-١١٩٥) من القيصر يوحنا كانتاكوزين John Kantakouzenos في عام ١١٨٦م، وكان الزوجان أقارب في الدرجة السابعة، ولما كان مرسوم الإمبراطور مانويل الأول كومنين في ١١٦٦م حرم زواج الدرجة السابعة، الأمر الذي دفع الإمبراطور إسحاق الثاني في سنة ١١٨٦م إلى إصدار مرسوم أقر فيه استثناء أخته إيرين والقيصر يوحنا كانتاكوزين من عائق زواج الأقارب في الدرجة السابعة الذي أقره مرسوم ١١٦٦م، وقد أعطى البطريرك باسيل الثاني كاماتيروسBasil II Camaterus (١١٨٤-١١٨٦) موافقته على هذا الاستثناء نزولًا على أوامر الإمبراطور(١٣٥).

ولم يقف زواج الأقارب غير الشرعي عند أسرة أنجيلوس فحسب، بل امتد ليشمل إمارة إبيروس في المنفى، فقد تزوج **ميخائيل الأول** Michael I Komnenos Doukas (١٢٠٥- ١٢١٤م) **حاكم إبيروس** من ابنة عم زوجته الأولى(١٣٦)، وتعتبر درجة القرابة بينهما في الدرجة الرابعة من قرابة المصاهرة، ولم تذكر المصادر المعاصرة اسم تلك الزوجة التي ذكرها المؤرخ أكروبولتيس كمحظية، وهذه هي طريقته في ذكر الزوجات غير الشرعيات(١٣٧)، وقد تزوجها ميخائيل الأول بعد وفاة زوجته الأولى ثيودورا وبعد وفاة زوجها سيناخيريم Senachereimحاكم نيكوبوليس Nicopolis الذي قُتل من قبل السكان المحليين، وبعد انتقام ميخائيل الأول من القتلة استولى على ثروات وممتلكات سيناخيريم وتزوج أرملته (١٣٨)؛ ليُعطي لنفسه الشرعية في حكم المدينة وفيما استولى عليه من ممتلكات القتيل، وبذلك لم يكن ميخائيل الأول يهمه شرعية الزواج مادام أنه سيحقق لنفسه المنفعة.

كما كان هناك أيضًا محاولة زواج غير شرعي لم تكتمل داخل إمارة إبيروس بين **ماريا Maria ابنة ميخائيل الأول كومنين** حاكم إبيروس Michael I

Komnenos Doukas (١٢٠٥– ١٢١٤م) وستيفان الأولStefan I Nemanji حاكم صربيا(١١٩٦–١٢٢٨م)، وكانت صلة القرابة بينهما في الدرجة الخامسة من قرابة المصاهرة؛ إذ كان مانويل شقيق ميخائيل الأول كومنين متزوج من جيفيميجا Jefimija شقيقة ستيفان الأول الصربي، وقد أرسل ستيفان الأول إلى القاضي ديمتريوس في أثناء حياة ميخائيل الأول حاكم إبيروس يسأله عن شرعية زواجه من ماريا ابنة ميخائيل الأول، إلا أن القاضي لم يُجِز هذا الزواج، ولم يتم بالفعل زواج ستيفان من ماريا؛ وذلك لأنه بعد وفاة ميخائيل حاكم إبيروس أرسل حاكم صربيا رسالة أخرى للقاضي ديمتريوس يطلب فيها مزيدًا من المعلومات عن سبب رفضه السابق لتلك الزيجة ويتساءل عن شرعية زواج آخر لابنه(١٣٩)، ولعل عدم إتمام زواج ستيفان من ماريا لا يرجع إلى التزام والدها ميخائيل الأول حاكم إبيروس نفسه بعدم شرعية تلك الزيجة، فميخائيل الأول لم يكن يعنيه شرعية الزواج في شيء خاصةً أنه كان قد سبق له الزواج من زوجة قريبة له، كانت بنت عم زوجته الأولى كما سبقت الإشارة(١٤٠)، وإنما يرجع عدم إتمام زيجة ستيفان الصربي من ماريا البيزنطية إلى التزام ستيفان نفسه بتعاليم الشريعة المسيحية، وما يدل على ذلك هي خطاباته للقاضي ديمتريوس ليعرف معلومات عن شرعية أو عدم شرعية محاولته الزواج هو وابنه فيما بعد.

كما حدث زواج أقارب آخر في إمارة إبيروس متمثل في زواج **الأميرة البيزنطية إيرين** Irene ابنة ثيودور كومنين دوقاس أنجيلوس Theodore Komnenosحاكم إبيروس(١٢١٥–١٢٣٠م) وسالونيك(١٢٢٤–١٢٣٠) من يوحنا أسان الثاني John Asan II قيصر بلغاريا(١٢١٨–١٢٤١م)، وكانت صلة القرابة بينهما في الدرجة الرابعة من قرابة المصاهرة؛ إذ كان عم إيرين مانويل كومنين حاكم سالونيك(١٢٣٠– ١٢٣٧م) متزوجًا من ماريا ابنة يوحنا أسان غير الشرعية، ويأتي زواج القيصر يوحنا أسان من إيرين بعد محبته المفرطة لها؛ لشدة جمالها التي أشادت به المصادر، "فأحبها.. بشكل مفرط ليس أقل من

حب أنطونيوس لكليوباترا" على حد قول المؤرخ أكروبولتيس، وكذلك لمكانتها الجيدة[١٤١]؛ إذ كان والدها الحاكم السابق لإمارة إبيروس الذي ينتمي إلى عائلتي كومنين وأنجيلوس، رغم أن والدها وأسرتها كانوا قد أسروا على أيدي يوحنا أسان نفسه في معركة كلوكوتنيتسا Klokotnitsa ١٢٣٠م[١٤٢]، وظلوا في الأسْر لمدة سبع سنوات حتى أُطلق سراحهم عندما رغب يوحنا أسان في الزواج منها، متجاهلًا عائق درجة القرابة بينهما، وأن تلك الزيجة هي الثالثة له، وفي الوقت نفسه لم يعارض ثيودور كومنين أنجيلوس نفسه زواج ابنته غير الشرعي؛ لأن تلك الزيجة ستضمن له إطلاق سراحه هو وأسرته، وستسهل عليه استعادة ممتلكاته وعرشه بمساعدة يوحنا أسان نفسه، ولكنه إذ رفض تلك الزيجة فربما لن يقتصر مصيره على مجرد البقاء في الأسر، بل سيجلب بذلك غضب أسان عليه وعلى أسرته وقتله وأخذ ابنته كمحظية على أقصى تقدير، وبالفعل استفاد ثيودور كومنين أنجيلوس من هذه الزيجة؛ إذ أطلق أسان سراحه وسمح له بالتوجه لاستعادة ممتلكاته من أيدي شقيقه مانويل حاكم سالونيك، رغم أن الأخير كان زوج ابنة القيصر يوحنا أسان غير الشرعية، إلا أن القيصر فضل حماه على زوج ابنته؛ لمحبته الشديدة لزوجته إيرين[١٤٣].

وقد وجد قيصر بلغاريا معارضة شديدة لزواجه من الأميرة البيزنطية من قبل ڤيساريون بطريرك الكنيسة البلغارية Vissarion (١٢٣٥-١٢٣٧م)، الذي رفض هذا الزواج من الأساس ليس فقط لأنه زواج أقارب، ولكنه كان أيضًا الزواج الثالث للقيصر، فلم يبارك البطريرك هذه الزيجة، الأمر الذي دفع القيصر إلى إصدار أوامره بإعدام البطريرك، وبالفعل تم تنفيذ حكم الإعدام فيه، ورغم كل ما اقترفه القيصر يوحنا أسان من جرائم من أجل إتمام هذه الزيجة، إلا أن الكنيسة البلغارية لم تعترف باللقب الملكي للأميرة البيزنطية، بل أدرجت البطريرك المقتول ضمن الشهداء[١٤٤]. وهذا يدل على مدى حرص الكنيسة البلغارية ممثلة في بطريركها بالقوانين المسيحية مقابل تهاون كثير من البطاركة البيزنطيين بها.

ونختتم حديثنا عن نماذج زواج أقارب الدم والمصاهرة غير الشرعي بنموذج من أسرة باليولوجوس، حيث تزوجت **أنا ابنة الإمبراطور ميخائيل الثامن باليولوجوس**Michael VIII Palaiologos (١٢٦١-١٢٨٢م) من ميخائيل ديمتريوس ابن حاكم إبيروس الراحل ميخائيل الثاني كومنين Michael II Komnenos (١٢٣٠-١٢٦٦ أو ١٢٦٨م) وشقيق حاكمها الحالي نيقفور الأول كومنين Nikephoros I Komnenos Doukas(١٢٦٦أو ١٢٦٨- ١٢٩٧م) وكانت صلة القرابة بينهما في الدرجة السادسة من قرابة المصاهرة؛ فابنة عمة أنا بنت الإمبراطور ميخائيل الثامن كانت متزوجة من نيقفور الأول شقيق ميخائيل ديمتريوس الزوج المستقبلي لأنا[١٤٥]، وقد سعى الإمبراطور ميخائيل الثامن باليولوجوس إلى إتمام هذه الزيجة غير القانونية؛ وذلك في محاولة منه إلى تقويض المعارضة في إبيروس بتقسيم صفوف الأسرة المالكة بها، منتهزًا عدم اقتناع ميخائيل ديمتريوس بنصيبه الضئيل من ميراث والده، فأقنعه بالانشقاق عن أخيه نيقفور الأول حاكم إبيروس والقدوم إلى القسطنطينية وتزويجه من ابنته أنا ومنحه لقب "ديسبوت"Despot ، وقد قبل ميخائيل ديمتريوس ذلك[١٤٦]. ومن البديهي أنه إذا كان ميخائيل ديمتريوس قد قبل أن يضع يده في يد خصم شقيقه من أجل مصلحته، ألا يعبأ إذا كانت تلك الزيجة شرعية أو غير شرعية، مادامت ستحقق له المكانة والنفوذ.

وكان على الإمبراطور ميخائيل الثامن أن يحصل على إذن خاص أو إعفاء من البطريرك، وتحجج بأن هذه الزيجة ستعمل على إحلال السلام والاستقرار، وبالفعل أصدر البطريرك يوحنا الحادي عشر بيكوس John XI Bekkos (١٢٧٥-١٢٨٢م) إعفاء خاص لزواج ميخائيل ديمتريوس من أنا باليولوجوس في نوفمبر ١٢٧٨م[١٤٧]. وبذلك نجد أن الإمبراطور أعطى للبطريرك حجة واهية أو ادعاء لتمرير تلك الزيجة غير الشرعية، فاستغل البطريرك تلك الحجة لحفظ ماء وجهه لقبوله بتلك المخالفة الشرعية ولعدم إغضاب الإمبراطور منه.

هذا عن حالات زواج الأقارب في الدم والمصاهرة في الأسرة الحاكمة البيزنطية، أما في حالات زواج القرابة الروحية، فهناك بعض الحالات غير المؤكدة كما في حالة زواج **الإمبراطور نقفور فوقاس**Nikephoros II Phokas (٩٦٣-٩٦٩م) من الإمبراطورة ثيوفانو؛ إذ كان نقفور فوقاس بحسب الأقوال التي سادت في القصر والكنيسة وقتها عرابًا في المعمودية لأحد أبناء ثيوفانو، الأمر الذي دفع البطريرك بوليوكتوس Polyeuktos (٩٥٦-٩٧٠م) إلى منع نقفور من الدخول إلى حرم الكنيسة، وطالبه بتطليق ثيوفانو أو عدم دخوله للكنيسة(١٤٨)، إلا أن تلك الأقوال كانت بمثابة شائعات انتشرت في القصر والكنيسة، ودفعت نقفور فوقاس إلى الشهادة بأنه لم يقف يومًا راعيًا لهم في المعمودية وإنما والده بارداس Bardas Phokas هو الذي وقف راعيًا لهم في المعمودية على حسب قول المؤرخ ليو الشماسLeo The Deacon(١٤٩)، في حين ذكر المؤرخان سكيلتيزيسSkylitzes وكيدرينوس Cedrenus أن نقفور فوقاس استشهد بشهادة اثنين من رجال القصر اللذين شهدا بأن نقفور لم يكن يومًا أبًا في المعمودية لأبناء ثيوفانو، ويواصل المؤرخان قولهما بأن البطريرك كان يدرك جيدًا كذب تلك الشهادة، إلا أنه قبل بها في النهاية(١٥٠). في حين يصف المؤرخ والسفير ليتوبراندLiudprand بأن زواج ثيوفانو من نقفور فوقاس يُعد سفاح المحارم(١٥١)؛ لأنه عراب أبنائها في المعمودية، وعلى أية حال فإذا كان بالفعل نقفور فوقاس وقف راعيًا في المعمودية لأبناء ثيوفانو أم لا ، فلن يمنعه ذلك شيئًا أو يثنيه عن الزواج بها، خاصةً أن تلك الزيجة هي الزيجة الثانية له، التي تُعد غير مستحبة في المسيحية، وفي الوقت نفسه ليس من الصعب عليه أن يأتي بشاهدين ليشهدا شهادة زور أو أن يشهد هو تلك الشهادة؛ ليجنب نفسه أي مشاكل قد تعترض بقاءه في الحكم، وإن كان موقف البطريرك يدل على عدم قبول السلطة الدينية للمخالفة الصريحة للشريعة، إلا أنه عندما وُجد له وسيلة للخروج من هذا الموقف المحرج استغلها، وقبل في النهاية بالزواج مستندًا إلى

تلك الشهادات، وبالتالي فمهما بلغت قوة السلطة الدينية، إلا أنها لم تستطع أن تقف في وجه السلطة العلمانية في كثير من الأحيان.

وهناك أيضًا رواية أشارت إليها الحولية الروسية لمحاولة زواج أقارب لم تكتمل أو **عرض من الإمبراطور البيزنطي قسطنطين السابع**Constantine VII (٩١٣-٩٥٩م) الذي رغب في الزواج من الأميرة الروسية أولجاOlga التي أرادت أن تتنصل من هذا العرض، فاشترطت عليه أولًا أن تُعمد ويكون هو راعيها في المعمودية، فقبل الإمبراطور ذلك، وتم تعميدها في ٩٥٧م، ووقف هو راعيًا لها، إلا أنها بعد ذلك رفضت عرض الزواج، وذكرت للإمبراطور على حد قول الحولية الروسية:" كيف يمكنك الزواج مني، بعد أن تعمدني وتدعينني ابنتك؟ لأن هذا أمر غير قانوني بين المسيحيين، والذي من المفترض أن تعرفه"، الأمر الذي أحبط الإمبراطور الذي وجد أن أولجا خدعته بحيلتها، وفي الوقت نفسه تعجب من معرفتها بالقانون الكنسي(١٥٢)، وعلى الرغم من أن رواية تعميد أولجا في القسطنطينية اختلف المحدثون حول مدي صحتها من عدمه (١٥٣)، إلا أن الراجح أنها عمدت بالفعل في القسطنطينية؛ وذلك لأن رواية تعميدها في القسطنطينية ذكرتها مصادر بيزنطية وروسية ولاتينية(١٥٤)، وإن كانت الباحثة تستبعد فكرة أن يكون الإمبراطور قسطنطين السابع قد عرض عليها الزواج بعدما عمّدها؛ وذلك لأن الإمبراطور كان متزوجًا بالفعل من هيلينا Helena التي كانت على قيد الحياة في أثناء تعميد أولجا وشاركت الإمبراطور في استقباله لأولجا(١٥٥)، وفي المسيحية لا يجوز للرجل أن يجمع بين امرأتين معًا هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن تلك الرواية لم يأتِ على ذكرها سوى الحولية الروسية التي كتبت هذا الحدث بعد مرور قرن ونصف على وقوعه، ولعل صاحبها كان مستاءًا من السيطرة اليونانية على الكنيسة الروسية في سنواتها المبكرة(١٥٦)، فأراد بافتعال تلك تلك الرواية أن يفخم من قدر أميرته الروسية ويبين مدى ذكائها وتفوقها على الإمبراطور البيزنطي، ولكن هذا لا يمنع أن ابتداع الحولية الروسية لهذا الحوار

الذي دار بين الإمبراطور البيزنطي والأميرة الروسية حول الزواج، لهو دليل على دراية تلك الحولية بما كان يحدث بالفعل بين الأسر البيزنطية الحاكمة؛ إذ إن أغلب الأباطرة البيزنطيين لم يكن يعنيهم القانون الكنسي والمدني في شيء عندما يتعلق الأمر بزواجهم بمن يريدون، إلا أن ذلك في حالة إذا كانت زوجتهم متوفية وليس في أثناء حياتها، وهذا ما غفلت عنه الحولية الروسية.

هذا إلى جانب رواية أخرى ذكرها القاضي ديمتريوس لحالة زواج في الأسرة الحاكمة لعلها لم تتم؛ إذ أُرسل إليه خطابًا لم يذكر المرسل اسمه، والذي كان يرعى في المعمودية الأبناء الشرعيين لأحد الأباطرة، ولم يذكر أيضًا في رسالته اسم هذا الإمبراطور، إلا أن المراجع الحديثة تميل إلى التعرف على هذا الإمبراطور على أنه ثيودور كومنين دوقاس حاكم إبيروس(١٢١٥-١٢٣٠) وإمبراطور سالونيك (١٢٢٤- ١٢٣٠م) [١٥٧]، وكان هذا الإمبراطور على علاقة غير شرعية مع أخت المرسل، وتساءل المرسل عما إذا كان يجوز زواج ابنه من ابنة هذا الإمبراطور الذي أنجبها من محظية، فأجاب القاضي ديمتريوس بعدم شرعية هذا الزواج بسبب العلاقة الروحية التي تجعل العائلتين كأنهم أقارب في الدم، إلى جانب صلة قرابة المصاهرة بينهما والتي تمثل قرابة من الدرجة الرابعة في قرابة المصاهرة، وقد أجاب القاضي بعدم شرعية مثل هذه الزيجة[١٥٨]. ويُوحي خطاب المرسل إلى أن التساؤل جاء قبل إتمام عملية الزواج، ولكننا لا نعلم بعدما عرف المرسل عدم شرعية تلك الزيجة هل امتنع عنها أم حدث هذا الزواج، ولعل إرسال هذا المرسل لخطابه للقاضي ليتعرف على شرعية تلك الزيجة أم لا لدليل على أنه يريد أن يلتزم بما جاء في القوانين البيزنطية، ولا يريد أن يخالف الشرع والقانون، ولكن- بطبيعة الحال- إذا كان الأمر في يد الإمبراطور ثيودور دوقاس فلن يثنيه في شيء عن الاستمرار في زواج ابنه من ابنة هذا المرسل، حتى لو كان هذا الزواج غير شرعي، وإجبار المرسل على إتمام تلك الزيجة، خاصةً أن

الإمبراطور كان قد زوج ابنته إيرين من القيصر يوحنا أسان رغم صلة القرابة بينهما كما سبق القول.

نتائج الدراسة

١- أظهرت الدراسة وجود أربعة أنواع من القرابة في بيزنطة: قرابة الدم وقرابة المصاهرة والقرابة الروحية وقرابة التبني، وجميعها مثلوا عائقًا أمام الزواج، ووصل تحريم زواج الأقارب حتى الدرجة السابعة في قرابة الدم والمصاهرة.

٢- كانت القرابة الروحية الناجمة عن المعمودية أوثق من القرابة الجسدية في القوانين الكنسية والمدنية، وبالتالي كانت تحريم زواج القرابة الروحية أشد من زواج القرابة الجسدية.

٣- أوضحت الدراسة العقوبات التي فرضت من قبل الإمبراطورية والكنيسة على زواج الأقارب، فكل قد فرض عقوبات يستطيعان هما وحدهما تنفيذها، فالإمبراطورية فرضت عقوبات تراوحت بين الإعدام والنفي ومصادرة الممتلكات والجلد، في حين فرضت الكنيسة عقوبات تراوحت بين فك الزواج والطرد من الكنيسة والعزل من المناصب الكهنوتية، الأمر الذي أجبر البيزنطيين على الالتزام بتلك القوانين ليتجنبوا تلك العقوبات الرادعة.

٤- أوضحت الدراسة مدى ما وصلت إليه بيزنطة من تطور في النواحي القانونية، فأفردت لتحريم زواج الأقارب تشريعات عدة واضحة وصريحة.

٥- أظهرت الدراسة أن هناك بعض القوانين البيزنطية أو الكنسية التي بها بعض المآخذ والثغرات التي كان بإمكان البعض استغلالها للتحايل والالتفاف على تلك العقوبات.

٦- أوضحت الدراسة أن موانع زواج الأقارب كان لها آثار اجتماعية واقتصادية على العائلات البيزنطية؛ فأسهمت في تفتيت أملاك العائلة بزواج بناتها من

خارجها، وتضييع حقوق النساء والأبناء الذين تزوجوا بالفعل من أقاربهم، وبالتالي تدمير حياة تلك الأسرة الجديدة.

٧- بينت الدراسة طريقة بعض الأباطرة لتمرير مخالفتهم لقوانين منع زواج الأقارب، فمنهم من أصم أذنيه عن الإصغاء لما أسدته الكنيسة له من نصائح بشأن هذا الزواج، ولم يلتفت لمعارضة الشعب له كما في حالة الإمبراطور هرقل، ومنهم من لجأ إلى تقديم الرشاوي والوعود لإقناع رجال الدين بمنحه إذن أو إعفاء بالموافقة على زواج ابنته من قريبها كما في حالة الإمبراطور أندرونيقوس كومنين، ومنهم من لجأ إلى استغلال سلطته التشريعية وسلطة البطريرك الموالي له لإصدار مرسوم خاص يسمح له بهذا النوع من الزواج كما في حالة الإمبراطور إسحاق الثاني أنجيلوس، ومنهم من لجأ إلى مبدأ الغاية تبرر الوسيلة كأغلب حكام إبيروس.

٨- أظهرت الدراسة عدم التزام التاج البيزنطي بما جاء في القوانين البيزنطية على طول الخط، فإذا كانت تلك القوانين تتفق مع مصالحهم التزموا بها، وإذا كانت خلاف ذلك ضربوا بها عرض الحائط، وبالتالي فقد كان القانون – في الغالب – لا يطبق على الأسر البيزنطية الحاكمة.

٩- أظهرت الدراسة مدى تفوق السلطة الإمبراطورية على سلطة البطاركة، فمهما بلغت قوة السلطة الدينية إلا أنها لم تستطع أن تقف طويلًا في وجه السلطة العلمانية.

١٠- بينت الدراسة أن بعض الأباطرة لجأوا إلى زواج الأقارب من أجل تحقيق مكاسب سياسية لهم وإعطاء الشرعية لحكمهم كما في حالة الإمبراطور هرقل عندما زوج ابنه من ابنة نيقتاس ابن عمه ليضمن ولاء وعون نيقتاس له، وكذلك ميخائيل الأول حاكم إبيروس الذي تزوج من أرملة حاكم مدينة نيكوبوليس ليعطي الشرعية لنفسه في حكم المدينة، وحالة ثيودور كومنين دوقاس حاكم إبيروس الذي زوج ابنته من قيصر بلغاريا لضمان فك أسره

هو وأسرته واستعادة ممتلكاته، وحالة الإمبراطور ميخائيل الثامن باليولوجوس الذي زوج ابنته من شقيق حاكم إبيروس؛ ليضعف من الأسرة الحاكمة في إبيروس ويقسم صفوفها. في حين لجأ بعضهم لزواج الأقارب من أجل عشقه وحبه لتلك القريبة كما في حالة هرقل مع مارتنيا، أو حالة قيصر بلغاريا يوحنا إسان مع الأميرة البيزنطية إيرين.

الهوامش

(١) مدونة جوستنيان في الفقه الروماني: ترجمة عبد العزيز فهمي، المركز القومي للترجمة، القاهرة، ٢٠٠٩، ص١٨٣.

(2) Constance B. Bouchard, Consanguinity and Noble Marriages in the Tenth and Eleventh Centuries, in M.A.A., Vol. 56, No. 2, 1981 , (pp. 268-287), p.269.

- **انظر شكل حساب درجات القرابة في آخر البحث**

(٣) مدونة جوستنيان، ص١٨٣-٨٤.

(٤) مجموعة الشرع الكنسي أو قوانين الكنيسة المسيحية الجامعة التي وضعها المجامع المسكونية والمكانية المقدسة، ترجمة حنانيا الياس كساب، ط٢، مطبعة النور، بيروت، ١٩٩٨، ص٩١٩، ٩٢٤.

(5) Elizabeth Archibald, Incest and the Medieval Imagination, Clarendon Press, Oxford,2001, p.30.

- المعمودية هي أحد الطقوس المسيحية التي تعني دخول الشخص في المسيحية، وتقوم على اغتسال الشخص في الماء سواء بالتغطيس أو الرش أو السكب، وتعني المعمودية الموت مع المسيح والدفن معه والاتحاد به، وبعدها يصبح المعمد تابعاً ليسوع المسيح وتابعاً للكنيسة المسيحية، عن المعمودية انظر:

يوحنا الذهبي الفم: ثماني عظات في المعمودية، ترجمة جوزيف معلوف وآخرون، ط١، منشورات المكتبة البولسية، بيروت، ١٩٩٣، ص ٥٣ وما بعدها.

- أما العراب فهو الشخص الذي يرعى الطفل ويقف معه في أثناء معموديته، ومعناه أنه سيتكفل به روحيًا ويعلمه الأمور الدينية والفضائل الروحية، ويكون هذا العراب أبًا روحيًّا للطفل. انظر:

يوحنا الذهبي الفم: ثماني عظات، ص ٥٦.

(6) The Digest of Justinian ,4vols., trans. Alan Watson, University of Pennsylvania Press, 1998, vol. 1, p.20.

انظر أيضًا: محمد دسوقي: التبني في المجتمع البيزنطي دراسة في العلاقات الأسرية، مجلة بحوث الشرق الأوسط، جامعة عين شمس، عدد ٤٤، مجلد ٣، ٢٠١٨،(ص ٢٥-٦٨)، ص ٢٨-٩.

(7) The Digest of Justinian, vol. 1, p.22.

(٨) محمد دسوقي: التبني، ص ٤٥.

(٩) مدونة جوستنيان، ص٢١.

(١٠) الكتاب المقدس، سفر اللاويين، إصحاح ١٨، آيات ٦-١٨.

Constantin G. Pitsakis, Législation et stratégies matrimoniales : Parenté et empêchements de mariage dans le droit byzantin , L'Homme, No. 154/155, (Apr. - Sep., 2000), (pp. 677-696), p.677.

(11) Σπύρος Ν. Τρωιάνος, Τύποι ερωτικής «επικοινωνίας» στις βυζαντινές νομικές πηγές, in Πρακτικά του Β' Διεθνούς Συμποσίου Ινστιτούτο Βυζαντινών Ή επικοινωνία στον Βυζαντινό κόσμο ,ed. Ν Γ. ΜοσχονάςΑθήνα, 1993, (pp. 237- 273),p. 249; Constantin G. Pitsakis, Législation et stratégies, p.680.

(١٢) الكتاب المقدس: سفر اللاويين، إصحاح ١٨ آيات ٦،٧، ١٠.

(13) Ecloga Das Gesetzbuch Leons III Und Konstantinos V, trans. L. Burgmann, in F.Z.B.R., vol.10, Frankfurt, 1983, p.171.

- *الإيكلوجا:* هي مجموعة قانونية أصدرها الإمبراطور ليو الثالث الأيسوري Leo III(٧١٧-٧٤١م)، وتعنى المختارات، واستعين في صياغتها بالعديد من المجموعات القانونية السابقة لها، وتضم ثمانية عشر موضوعًا خاصًّا بالقانون المدني، تناولت الزواج والخطبة والوصايا والبيع والشراء وغير ذلك، انظر:

عفاف صبره: الإمبراطوريتان البيزنطية والغربية زمن شارلمان، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٢، ص ١٣٨-٤٠.

(14) The Procheiros Nomos Published By The Emperor Basil I At Constantinople Between 867 and 879 A.D, trans. E.H. Freshfield, Cambridge University Press, 1928, p. 70.

- *البروخيرون:* هو كتاب مختصر للقوانين البيزنطية وضعه الإمبراطور باسيل الأول ليحل محل الإيكلوجا، انظر:

ستيفن رنسيمان: الحضارة البيزنطية، ترجمة عبد العزيز جاويد، ط٢، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة،

١٩٩٧، ص٨٣؛ محمد فرحات: تاريخ الإمبراطورية البيزنطية، دار الوفاء، الإسكندرية، ٢٠١٣ ، ص١٨٢.

(١٥) مدونة جوستنيان، ص٢١.

Digesta Justiniani Augusti ,2vols.,ed. Theodor Mommsen, Berolini, 1870, vol. 1, p. 668; The Digest of Justinian , vol. 2, p.210.

(16) Procheiros nomos, p. 71.

(١٧) مدونة جوستنيان، ص٢١.

The Digest of Justinian , vol. 2, pp.202, 206.

- تبدأ قرابة الحواشي بالدرجة الثانية، فليس هناك درجة أولى لتلك القرابة.

(18) Ecloga, p.171.

(19) Procheiros nomos, p. 71

(٢٠) قوانين باسيليوس الكبير، في مجموعة الشرع الكنسي أو قوانين الكنيسة المسيحية الجامعة التي وضعها المجامع المسكونية والمكانية المقدسة، ترجمة حنانيا الياس كساب، ط٢، مطبعة النور، بيروت، ١٩٩٨،(ص٨٨٤-٩٠٠)، ص ٨٩٧.

Cf. also, Jos Zhishman, Das Eherecht Der Orientalischen Kirche, Wien, 1864,p.230.

(٢١) الكتاب المقدس، سفر اللاويين، إصحاح ١٨ آية ٩.

(22) Constantin G. Pitsakis, Législation et stratégies, p.683.

(٢٣) الكتاب المقدس، سفر اللاويين، إصحاح ١٨ الآيتان ١٢-١٣.

(٢٤) مدونة جوستنيان، ص٢٢.

(25)Theodosian code and Novels and the Sirmondian Constitutions, trans. Clyde Pharr,Greenwood Press, New York, p. 74.
Cf. also, Jos Zhishman, Das Eherecht,p.232

(٢٦) مدونة جوستنيان، ص٢٢.

The Digest of Justinian , vol. 2, pp.201, 207, 210.

(27) Ecloga, p.171.

(28) Procheiros nomos, p. 70.

(٢٩) قوانين ثيوفيلس أسقف الاسكندرية، في مجموعة الشرع الكنسي أو قوانين الكنيسة المسيحية الجامعة التي وضعها المجامع المسكونية والمكانية المقدسة، ترجمة حنانيا الياس كساب، ط٢، مطبعة النور، بيروت، ١٩٩٨،(ص٩١١- ٩١٤)، ص ٩١٢.

Cf. also, Jos Zhishman, Das Eherecht,p.233.

(30) Procheiros nomos, p. 70.

(٣١) مدونة جوستنيان، ص٢٢.

The Institutes of Justinian, trans. Thomas Sandars, 3rd , London , 1865,p.107.

(32) Theodosian code, pp. 74-5.

Cf. also, Jos Zhishman, Das Eherecht,p.235.

(٣٣) مدونة جوستنيان، ص٢٢.

The Institutes of Justinian,p.107.

Cf. also, Jos Zhishman, Das Eherecht p.236.

(34) The Seven Ecumenical Councils of The Undivided Church, in Select Library of The Nicene and Post-Nicene Fathers of The Christian Church, 14 vols., trans. Percival H., ed.Schaff. P., Wace.H, Oregon, 1996, vol. 14,p. 928.

قوانين مجمع ترولو، في مجموعة الشرع الكنسي، (ص٥٢٥– ٦١١)، ص ٥٨٣.

Cf.also, Constantin G. Pitsakis, Législation et stratégies, pp.680-81; John Meyendorff, Marriage: an Orthodox Perspective, St Vladimir's Seminary Press, New York, 2000, p. 48.

- مجمع ترولو: عقد في عهد الإمبراطور جستنيان الثاني في قاعة البلاط الإمبراطوري المعروفة باسم ترولو، وعقد لسن قوانين لتنظيم شئون إدارة الكنيسة الداخلية، وحضره بطاركة القسطنطينية والقدس وانطاكية والاسكندرية ونائب عن بابا روما، للمزيد انظر: مجموعة الشرع الكنسي، ص٥٢٥.

(35) Constantin G. Pitsakis, Législation et stratégies, p.682.

(36) Ecloga,p.171; Procheiros nomos, p. 70.

Cf. also, Constantin G. Pitsakis, Législation et stratégies, p.682; Constance B. Bouchard, Consanguinity and Noble, p.269.

(37) The Digest of Justinian , vol. 2, p.204.

Cf. also, Jos Zhishman, Das Eherecht,pp.237-38.

(38) Ecloga,p.171.

Cf.also, Jos Zhishman, Das Eherecht,p.238; Constantin G. Pitsakis, Législation et stratégies, p.682.

(39) Procheiros nomos, pp. 70, 156..

(٤٠) قوانين مجمع ترولو، ص ٥٨٢.

(41) Les Regestes des actes du patriarcat de Constantinople: Les actes des patriarches, Les Regestes De715 A1043, ed. Grumel, Paris,1936, vol.1, fasc. 2,p.234.

Cf. also, Michael Angold, Church and Society in Byzantium Under the Comneni, 1081 -1261, 2nd, Cambridge University Press, 2000, p.405.

(42) Constantin G. Pitsakis, Législation et stratégies, p.683; Ελευθερία Παπαγιάννη and others , Ιστορία Δικαίου,Ζωγράφου, 2015,p. 158.

(43) Niketas, O City of Byzantium , Annals of Niketas Choniates , tr. H. Magoulias ,Wayne State University Press, Michigan, 1984 ,pp.145-46.

(44) The Digest of Justinian , vol. 3, p.252.

Cf.also, Jos Zhishman, Das Eherecht,pp.237-38.

(45) Jos Zhishman, Das Eherecht, p.242.

(46) Frederick Lauritzen, "The Synods of Alexios Studites (1025–1043)", in The Patriarchate of Constantinople in Context and Comparison Proceedings of the International Conference Vienna, September 12th–15th 012, ed. C. Gastgeber and others,Österreichische Akademie der Wissenschaften, Wien, 2017, (pp.17-24), pp.19, 21.

(47) Jos Zhishman, Das Eherecht,p.243; Michael Angold, Church and Society, p.105.

(48) Les Regestes Des Actes Du Patriarcat De Constantinople, Les Regestes De 1043 A 1206, ed. Grumel, 1947, vol. 1, fasc. 3, pp.123-24 ; Regesten Der Kaiserurkunden des oströmischen Reiches von 565-1453, 5vols., ed. Dölger, Verlag C.h. Beck Munchen, Germany, 1995, vol.2,p.250;

Cf. also, Michael Angold, Church and Society, p. 106; Jos Zhishman, Das Eherecht,p.246; Patricia Karlin-Hayter, Notes on Byzantine Marriage: Raptus-ἁρπαγή or μνηστεῖαι?, in D.O.P., Vol. 46, 1992 , (pp. 133-154), p. 134; Anthony Kaldcllis, cabinet of Byzantine curiosities : strange tales and surprising facts from history's most orthodox empire, Oxford University Press, 2017, p.10.

(49) Jos Zhishman, Das Eherecht,p.247; Michael Angold, Church and Society, p. 106; Gilbert Dagron, Emperor and Priest: The Imperial Office in Byzantium, trans. J. Birrell, Cambridge University Press, Cambridge,2003, p. 253; Ελευθερία Παπαγιάννη and others, Ιστορία Δικαίου,p. 158; Constantin G. Pitsakis, Législation,pp.690-91.

(50) Demetrii Chomateni ,Prolegomena Diaphora, in C.F.H.B., vol 38, Germany, 2002, p.72.

- كان ديمتريوس خوماتينوس رئيس أساقفة أوهريد Ohrid من عام ١٢١٦ إلى ١٢٣٦، وقد بدأ حياته الكنسية كمندوب وسكرتير في القسطنطينية، وبعد فترة وجيزة أصبح سكرتير أرشيف لأسقفية أوهريد، ثم سرعان ما أمسك كرسي تلك المدينة بنفسه، وعملت محكمته الأسقفية كمحكمة عدل كاملة، وتم استدعاؤها للحكم ليس فقط في المسائل الكنسية ولكن أيضًا في النزاعات المتعلقة بالممتلكات، للمزيد انظر:

Claudia Rapp, Brother-Making in Late Antiquity and Byzantium: Monks, Laymen, and Christian Ritual, Oxford University Press, Oxford, 2016, p. 243; Nerantzi-Varmazi, " Western Macedonia in The 12th and 13th Centuries" , in Byzantine Macedonia: Identity, Image and History: Papers from the Melbourne conference July 1995, ed. John Burke ،Roger Scott, Brill, Leiden, 2017, (pp.192-198), p.194.

(51) Demetrii Chomateni ,Prolegomena, p.242.

(52) The Digest of Justinian , vol. 3, p.252.

(53) Ecloga, p.173; Procheiros nomos, p. 70.

Cf.also, Constantin G. Pitsakis, Législation et stratégies, p.677; Tia Kolbaba, the Byzantine Lists Errors of The Latins, University of Illinois Press, Chicago, 2000, p.45.

(54) The Seven Ecumenical Councils,p. 928; Les Regestes des actes du patriarcat, vol.1, fasc. 2, p.234..٥٨٣ قوانين مجمع ترولو، ص

Cf. also, Constantin G. Pitsakis, Législation et stratégies, pp.681,683; John Meyendorff, Marriage, p. 48.

(55) Les Regestes des actes du patriarcat, vol.1, fasc. 2 , p.234.

Cf. also, Constantin G. Pitsakis, Législation et stratégies, p.681.

(٥٦) قوانين القديس باسيليوس، ص ٨٩٠، ٨٩٧.

The Seven Ecumenical Councils, p. 1461.

(57) Ecloga, p.173

(58) Procheiros nomos, p. 71

(59) Procheiros nomos, pp. 70-1.

(٦٠) الكتاب المقدس: سفر اللاويين، إصحاح٢٠ ، آية ٢١.

(٦١) الكتاب المقدس: سفر التثنية، إصحاح٢٥، آية ٥-٦.

(٦٢) الكتاب المقدس: انجيل مرقس، إصحاح ٦، آية ١٨.

(63) The Seven Ecumenical Councils, p. 230 .

قوانين مجمع قيصرية الجديد: في مجموعة الشرع الكنسي،(ص١٤١- ١٥٢)، ص ١٤٢.

(٦٤) قوانين القديس باسيليوس، ص ٨٩٠، ٨٩٧.

The Seven Ecumenical Councils, p. 1461.

(65)Theodosian code, p. 74.

(66)Theodosian code, p. 75

(67) Ecloga, p.173

(٦٨) الكتاب المقدس: سفر اللاويين، إصحاح١٨ ، آية ١٨.

(69)Theodosian code, pp. 74-5

(70) The Seven Ecumenical Councils, p. 230 .

قوانين مجمع قيصرية الجديد، ص ١٤٢.

(٧١) قوانين القديس باسيليوس، ص ٨٩٠، ٨٩٧، ٨٩٩.

The Seven Ecumenical Councils, pp. 1478-79.

(٧٢) قوانين القديس تيموثاوس الاسكندري، في مجموعة الشرع الكنسي،(ص ٩٠٨-٩٠٩) ص ٩٠٩.

(73) Procheiros nomos, p. 72.

Cf. also, Anthony Kaldcllis, cabinet of Byzantine, p.10; John Meyendorff, Christian Marriage in Byzantium: The Canonical and Liturgical Tradition, in D.O.P., Vol. 44, 1990, (pp. 99-107), p.103; Δέσποινα Αριαντζή , "Ο ανάδοχος και ο ρόλος του μέσα από τους βίους των Αγίων της πρώιμης και μέσης βυζαντινής περιόδου (6ος–11ος αι.)" in Ϛ'Συνάντηση Βυζαντινολόγων Ελλάδος και Κύπρου. Πανεπιστήμιο Αθηνών, 22–25 Σεπτεμβρίου 2005 Η γοητεία του Βυζαντίου άλλοτε και τώρα, Αθήνα, 2015,(pp.241-42), p. 241.

(74) Elizabeth Archibald, Incest, p.30.

(75) The Seven Ecumenical Councils, p. 926.

قوانين مجمع ترولو، ص ٥٨٢.

Cf.also, Constantin G. Pitsakis, Législation et stratégies, p.681

(76) Ecloga, p.171.

(77) Demetrii Chomateni, Prolegomena p.77

(٧٨) مدونة جوستنيان، ص٢١.

(79) Procheiros nomos, p. 70; The Seven Ecumenical Councils,p. 926.

(80) Procheiros nomos, p. 71

(81) The Digest of Justinian, vol. 2, p.201.

(82) Procheiros nomos, p. 70.

(83) Σπύρος Ν. Τρωιάνος, Τύποι ερωτικής,p. 239; Σπ. Τρωϊάνος, «Η ερωτική ζωή των Βυζαντινών μέσα από το ποινικό τους δίκαιο» , Αρχαιολογία & Τέχνες, vol. 10, 1984 ,(pp.43-55),p.47.

(84)Theodosian code, p. 74.

Cf. also, Σπύρος Ν. Τρωιάνος, Τύποι ερωτικής , p. 239 . Σπ. Τρωϊάνος, Η ερωτική ζωή των Βυζαντινών,p.47.

(٨٥) مدونة جوستنيان، ص٢٢.

The Digest of Justinian , vol. 2, pp.201, 207, 210.

(86) Ecloga, p.171.

(87) Procheiros nomos, p. 70.

(٨٨) الكتاب المقدس، سفر اللاويين، إصحاح ٢٠، الآيات ١١-١٢.

(٨٩) قوانين القديس باسيليوس ، ص ٨٩٧.

(90) Jos Zhishman, Das Eherecht,p.235.

(91) Theodosian code, p. 75

(92) Procheiros nomos, p. 156.

(93)Theodosian code, p. 75 ; Demetrii Chomateni ,Prolegomena,p.111.

(٩٤) مدونة جوستنيان، ص٢٧.

(95) Digesta Justiniani Augusti, vol. 1, p. 668; The Digest of Justinian , vol. 2, p.210.

(96) The Seven Ecumenical Councils, p. 230 .

مجمع قيصرية الجديد، ص ١٤٢.

(٩٧) قوانين القديس باسيليوس، ص ٨٩٧.

(98) The Seven Ecumenical Councils,p. 928.

قوانين مجمع ترولو، ص ٥٨٣.

Cf.also, Σπύρος Ν. Τρωιάνος, Τύποι ερωτικής, p. 250.

(99) The Seven Ecumenical Councils,p. 926.

قوانين مجمع ترولو، ص ٥٨٢

(١٠٠) قوانين القديس باسيليوس،ص٨٩٥.

(101) The Seven Ecumenical Councils, p. 926.

انظر أيضًا: قوانين مجمع ترولو، ص ٥٨٢.

(١٠٢) قوانين ثيوفيلس أسقف الاسكندرية، ص ٩١٢.

(103) Les Regestes Des Actes Du Patriarcat, vol. 1, fasc. 3, pp.123-24 ; Regesten Der Kaiserurkunden, vol.2,p.250.

Cf. also, Jos Zhishman, Das Eherecht,p.246.

(104) John Haldon, The social History of Byzantium, Blackwell Publishing, United Kingdom, 2009, p.61 ; Jean-Claude Cheynet, " Fortune et Puissance De L'aristocratie(X- XII Siecle)", in Hommes et richesses dans l'empire byzantin , ed. Kravari, Jefort et Morrisson, Paris, (pp. 199-213) ,p.205.

(105) John Haldon, The social History, p.62.

(106) John Haldon, The social History, p.63.

(107) Ecloga, p.173;The Seven Ecumenical Councils, p. 928.

قوانين مجمع ترولو، ص ٥٨٣

(108) Les Regestes des actes du patriarcat, vol.1, fasc. 2,p.234.

Cf.also, Michael Angold, Church and Society, p.405.

(109) John Haldon, The social history, pp.63-4.

(110) John Haldon, The social history, p.63.

(١١١) مدونة جوستنيان، ص ٢٣-٤.

The Digest of Justinian , vol. 2, p.206.

(112) Demetrii Chomateni ,Prolegomena, p.111.

(113) Dimiter Angelov, The Life of Emperor Theodore Laskaris and Byzantium in the Thirteenth Century, Cambridge University Press, Cambridge, 2019, p.35.

- إمبراطورية نيقية هي إحدى الممالك البيزنطية التي أسسها البيزنطيون بعد سقوط عاصمتهم في أيدي اللاتين سنة ١٢٠٤م ، وقد تأسست على أيدي الإمبراطور ثيودور الأول لاسكاريس(١٢٠٤- ١٢٢٢م)، وهي التي تحملت العبء الأكبر في محاربة اللاتين لاستعادة القسطنطينية، حتى نجحت في استعادتها سنة ١٢٦١م. للمزيد انظر:

إسمت غنيم: دراسات في تاريخ إمبراطورية نيقية البيزنطية، الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية،١٩٩١، ص ١٦٥ ومابعدها.

(114) Akropolites, The History, trans. Macrides, Oxford University Press, Oxford, 2007, p. 263.

- **انظر جدول زواج الأقارب في الأسر البيزنطية الحاكمة في شكل رقم (٢) في آخر البحث.**

(١١٥) البطريرك نقفور: التاريخ المختصر، ٦٠٢- ٧٦٩م، ترجمة هانئ عبد الهادي، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٧، ص٦٥ ،١١٩ هامش٤١.

انظر أيضًا: ليلى عبد الجواد: الدولة البيزنطية في عهد هرقل وعلاقتها بالمسلمين، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٥، ص٨٩.

- صمتت الحوليات الفصحية Chronicon Paschale عن زواج هرقل من مارتينا ولم تأتِ على ذكرها إلا مرة واحدة فقط بشكل عابر، ولعل كاتبها تعمد إخفاء هذا الفعل الشنيع من تاريخه.

(116)Theodosian code, p. 74.

قوانين ثيوفيلس أسقف الاسكندرية، ص ٩١٢.انظر أيضًا:

Jos Zhishman, Das Eherecht,p.232.

(١١٧) البطريرك نقفور: التاريخ المختصر، ص٦٥ .

انظر أيضًا: ليلى عبد الجواد: الدولة البيزنطية في عهد هرقل، ص٨٩.

(**118**) Theophanes, The Chronicle of Theophanes Confessor, Byzantine and Near Eastern History AD 284-813, trans. Mango and Scott, Clarendon Press, Oxford , 1997 , p.430.

Cf.also, Kaegi W., Heraclius Emperor of Byzantium, Cambridge University Press, Cambridge, 2003, p.106.

ليلى عبد الجواد: الدولة البيزنطية في عهد هرقل، ص٩٠.

(١١٩) البطريرك نقفور: التاريخ المختصر، ص٦٥.

(**120**) Lynda Garland, Byzantine Empresses: Women and Power in Byzantium AD 527-1204, 2nd, Routledge, London, 2002, p.62.

(١٢١) البطريرك نقفور: التاريخ المختصر، ص٦٥.

- يُعد الهيبودروم أو ميدان السباق أشهر وأوسع معالم القسطنطينية، وكان عبارة عن مبنى ضخم يقع غرب القصر العظيم، شيد في عهد الإمبراطور سبتيميوس سيڤيروس، وأكمل بناءه الإمبراطور قسطنطين الأول Constantine I (٣٠٥– ٣٣٧م)، للمزيد انظر: **وفاء إبراهيم العبد:** محاولات الاستيلاء على القسطنطينية حتى فتحها على أيدي العثمانيين، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة قناة السويس، ٢٠١٥، ص٣٢.

(١٢٢) البطريرك نقفور: التاريخ المختصر، ص٧١ .

(١٢٣) البطريرك نقفور: التاريخ المختصر، ص ٦٥، ٧٠،٧٤. انظر أيضًا:

Σεβαστή Ζώη, Βασιλόπαιδες του Βυζαντίου στον ιδιωτικό και δημόσιο βίο (610-1056),Διδακτορική Διατριβή,Εθνικό και Καποδιστριακό Πανεπιστήμιο Αθηνών, Αθήνα, 2010, p.83; Lynda Garland, Byzantine Empresses, p.63.

(١٢٤) البطريرك نقفور: التاريخ المختصر، ص ٧٥،انظر أيضًا:

Andreas Stratos, Byzantium in The Seventh Century, 5 vols., trans. Hionides H, Amsterdam,1972, vol.2 p. 178.

- للمزيد عن مارتينا وهرقليوناس والمعارضة ضدهما، انظر :

وفاء إبراهيم العبد: الأوصياء ودورهم السياسي على العرش البيزنطي(٦٤١–١٣٤٧م) رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية الآداب والعلوم الانسانية، جامعة قناة السويس، ٢٠١٨، ص ٥٢ وما بعدها.

(١٢٥) يوحنا النقيوسي: تاريخ مصر ليوحنا النقيوسى رؤية قبطية للفتح الإسلامي، ترجمة عمر صابر عبد الجليل، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٩، ص ٢١٠.

John Bishop of Nikiu, Chronicle, trans. Charles, London,1916, p. 191.

(١٢٦) سعيد بن بطريق: التاريخ المجموع على التحقيق والتصديق، مطبعة الآباء اليسوعيين، بيروت، ١٩٠٥، ج ٢، ص ٣١. انظر أيضًا:

Lynda Garland, Byzantine Empresses, p.72.

(**127**) Sebeos, The Armenian History Attributed to Sebeos, trans. Thomson, Liverpool University Press, 1998, p. 104; Theophanes, Chronicle, p.475; Histoire Nestorienne, Chronique de Séert, 2vols., trans. Scher et Griveau, in P.O., vol.13, Turnhout, vol.2, p.629**.**

سعيد بن بطريق: التاريخ المجموع،ج٢، ص ٣٠ ؛ ميخائيل السريانى: تاريخ مار ميخائيل الكبير،٣ج، ترجمة مارغريغوريوس صليب شمعون، دار ماردين، حلب، ١٩٩٦، ج٢، ص٣٢١؛ ابن العبري: تاريخ مختصر الدول، تحقيق أنطون صالحان ، ط٢، دار الرائد اللبناني، لبنان،١٩٨٣، ص١٧٤.

Cf. also, Stratos, Byzantium, vol.2, p. 204 ; Lynda Garland, Byzantine Empresses, p.70;

عائشة أبو الجدائل: الإمبراطورية البيزنطية فى القرن السابع الميلادي الأول الهجري، دراسة فى التطورات والتغيرات، دار المفردات، الرياض، ١٩٩٥، ٢٢٣؛ هانئ عبد الهادي: السياسة الخارجية للإمبراطورية البيزنطية فى عهد خلفاء هرقل ٦٤١-٧١١م/ ٢١-٩٣هـ، رسالة ماجستير، كلية الآداب ببنها، جامعة الزقازيق، ١٩٩٥، ص٤٢.

(١٢٨) يوحنا النقيوسي: تاريخ مصر، ص ٢١٦.

John Bishop of Nikiu, Chronicle, p. 197.

Cf. also, Stratos, Byzantium, vol.2, p. 205 ; Herrin, Unrivalled influence, p. 181.

(١٢٩) البطريرك نقفور: التاريخ المختصر، ص ٦١، ١٢٣ هامش ٦٥

انظر أيضًا: ليلى عبد الجواد: الإمبراطور هرقل، ص ٩٢.

Stratos, Byzantium, vol.2, p. 179; Lynda Garland**,** Byzantine Empresses, p.70; Warran Treadgold; A History of The Byzantine State and Society ,Stanford University Press , California, 1997,pp.289-99 .

- نيقتـاس هو ابن جريجوريوس Gregorios شقيق هرقل الأكبر والد الإمبراطور هرقل، وقد ساعد نيقتاس الإمبراطور هرقل في السيطرة على العرش في القسطنطينية؛ فمنحه الأخير لقب بطريق، انظر:

البطريرك نقفور: التاريخ المختصر، ص٥٧-٩.

(130) Ecloga, p.171; Procheiros nomos, pp. 70, 156.

(131) Niketas , O City of Byzantium, pp.145 , 171, 390,n. 719.

- **انظر شكل رقم(٣) في آخر البحث الذي يوضح درجات القرابة بين ألكسيوس كومنين وإيرين من ناحية الأم والأب.**

(132) Niketas , O City of Byzantium,p.145.

(133) Niketas , O City of Byzantium , pp.145 , 171, 390,n 719.

(134) Niketas , O City of Byzantium, p.146.

(135) Les Regestes Des Actes Du Patriarcat, vol. 1, fasc. 3, p.177.
Cf. also, Jos Zhishman, Das Eherecht,p.249; Michael Angold, Church and Society, p. 121; Constantin G. Pitsakis, Législation et stratégies,p.692.

- يوحنا كانتاكوزين أحد القادة البيزنطيين من أسرة كانتاكوزين، سملت إحدى عينيه على أيدي الإمبراطور أندرونيقوس الأول كومنين؛ لمعارضته لسياسته، وفي عهد إسحاق إنجيلوس زوجه من أخته ومنحه رتبة قيصر وعهد إليه بقيادة الحملة ضد البلغار إلا أنه هُزم واستولي على معسكره، وصفه المؤرخ نيقتاس بقوله: " كان الرجل ضخم الحجم وشجاع القلب مع صوت مدوّ. على الرغم من خبرته الكبيرة في فن الحرب ، إلا أنه لم ينجح معظم الوقت، أو بالأحرى طوال الوقت ، بسبب اندفاعه وغطرسته"، للمزيد انظر:

Niketas , O City of Byzantium , pp.206-07.
Cf. also, Alicia Simpson, Niketas Choniates: A Historiographical Study,Oxford University Press, Oxford, 2013, p. 212.

- هذا ولم تمدنا المصادر المتاحة بمعلومات توضح لنا نوع القرابة بين يوحنا كانتاكوزين وإيرين، هل كانت قرابة الدم أم قرابة المصاهرة.

(136) ST. Theodora of Arta, in Holy women of Byzantium: Ten Saints' Lives in English Translation , ed. Trans. Alixe-Mary Talbot, Dumbarton Oaks, Washington, 1996, (pp. 324- 333), pp. 327-28; Akropolites, The History, p. 146,n.5.

- إمارة إبيروس: هي إحدى الممالك التي أسسها البيزنطيون بعد سقوط عاصمتهم في أيدي اللاتين سنة ١٢٠٤م، أسسها ميخائيل أنجيلوس (١٢٠٤– ١١١٥م) في الشمال الغربي لبلاد اليونان، انظر:
- إسمت غنيم: دراسات في تاريخ إمبراطورية نيقية، ص١٦٩.

(137) Akropolites, The History, pp. 144; 146,n.5.

(138) ST. Theodora of Arta, pp. 327-28.

- لا يعرف عن سيناخيريم سوي القليل، باستثناء أنه كان حاكم نيكوبوليس الواقعة على الساحل الغربي لإبيروس، وكان متزوجًا من إحدى نساء عائلة ميليسينوسMelissenos ، وقد قُتل في أواخر عام ١٢٠٤، انظر:

ST. Theodora of Arta, p. 327, n.11.

(139) Demetrii Chomateni ,Prolegomena, P.72.

(140) Akropolites, The History, pp. 144; 146,n.5; ST. Theodora of Arta, pp. 327-28.

(141) Akropolites, The History, pp. 206-07.

Cf.also, Alexandru Madgearu, The Asanids: The Political and Military History of the Second Bulgarian empire(1185- 1280), Brill , Leiden , 2017, p.221.

(١٠٦) عن هذه المعركة انظر: Akropolites, The History, pp. 178-179.

(143) Akropolites, The History, p. 207.

(144) Панайот Илиев Панайотов, История на България: Българско Средновековие : Извори, факти, мнения, Абагар, 1995, п. 364; Plamen S. Cvetkov, Bŭlgariia i Balkanite v dva toma: Bŭlgarskata dŭrzhava ot Aziia kŭm Evropa,ZNAK, 1996, p.169; Пламен С.. Цветков, България и Балканите от древността до наши дни, Зограф, 1998, p.138.

- نظرت الكنيسة المسيحية إلى الزواج الثاني بعد الترمل على أنه غير مستحسن وفي مرتبة أقل من الزواج الأول، وفرضت عقوبات على هذا الزواج، في حين منعت الزواج الثالث أو الأكثر من ذلك وفرضت عقوبات مغلظة على ذلك، للمزيد انظر:

- قوانين القديس باسيليوس، ص٨٦٦.

(145) Les Regestes Des Actes Du Patriarcat De Constantinople, Les Regestes De 1208 A 1309, ed. Grumel, Paris, 1971, vol. 1, fasc. 4, p. 234 ; Georges Pachymeres, Relations Historiques, 4 vols.,Trans. Vitalien Laurent, Paris, 1984, Vol. 2, p.558.

Cf.also, Donald Nicol,The Despotate of Epiros1267-1479, 2nd , Cambridge University Press, 2010,p.21; Donald Nicol, " The Relations of Charles of Anjou with Nikephoros of Epiros" , in Studies in Late Byzantine History and Prosopography, Variorum Reprints, London, 1986,p.184.

- **انظر شكل رقم(٤) يوضح درجات القرابة بين ميخائيل ديمتريوس وأنا ابنة ميخائيل الثامن في آخر البحث.**

(146) Georges Pachymeres , Relations Historiques, , Vol. 2, p.558.

Cf.also, Donald Nicol ,The Despotate of Epiros, p.21; Donald Nicol, The Relations of Charles,p.184.

- كانت رتبة ديسبوت تأتي في المرتبة الثانية بعد الإمبراطور خلال تلك الفترة، انظر: وفاء إبراهيم العبد: الأوصياء، ص٢٠٩.

(147) Les Regestes Des Actes Du Patriarcat, vol. 1, fasc. 4, p. 234 ; Georges Pachymeres, Relations Historiques, Vol. 2, p.560.

Cf.also, Donald Nicol ,The Despotate of Epiros, p.21; Donald Nicol, The Relations of Charles, pp.184-185 .

(148) Leo the Deacon , The History of Leo The Deacon, trans. Talbot and Sullivan, Dumbarton Oaks, Washington, 2005, p.100; Skylitzes, Synopsis of Byzantine History 811- 1057, trans. Wortley, Cambridge University Press, Cambridge , 2010, p.251; Cedreni, Compendium Historiarum, ed. Migne, in P.G.,vol.122, Prisina, 1864, col.86.

(149) Leo the Deacon , The History, p.100.

Cf. also, Garland, Byzantine Empresses, p.130.

- بارداس فوقاس كان القائد الأعلى للجيوش البيزنطية في الشرق في عهد الإمبراطور قسطنطين السابع، وكان لديه ثلاثة أبناء : نقفور قائد جيش الأناضول والإمبراطور المستقبلي، وليو قائد جيش كابدوكيا Cappadocia و قسطنطين قائد جيش سولوقيا Seleucia، انظر:

Skylitzes, Synopsis, p.230.

(150) Skylitzes, Synopsis, p.251; Cedreni, Compendium, cols.86-7.

(151)Liudprand, The Complete Works of Liudprand of Cremona, trans. Squatriti, The Catholic University of America press, Washington, 2007,p.264.

(152) The Russian Primary Chronicle, trans. Cross and Sherbowitz-Wetzor, Crimson Printing Company, Cambridge, 1953,p.82.

Cf. also, John Meyendorff, Christian Marriage, p.103.

- أولجا كانت زوجة الأمير الروسي أيغور Igor (٩١٤-٩٤٥م) توفيت في سنة٩٦٩م، سميت بعد معموديتها بهيلينا Helena، انظر:

Alexander Kazhdan and Others, O.D.B., 3 vols ., Oxford University Press , Oxford , 1991, Vol. 3, p.1522.

(١٥٣) عن صحة رواية تعميد أولجا في القسطنطينية أو في كييف أنظر:

علية الجنزوي: العلاقات الروسية البيزنطية في عهد الأسرة المقدونية ٨٦٧-١٠٥٦، مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٨٩، ص ٨٨-٩١؛ محمد فرحات: تاريخ الإمبراطورية البيزنطية، ص١٩٥.

(154) Skylitzes, Synopsis, p.231 ; The Russian Primary Chronicle, p. 82.
Cf. also, John Fennell, A History of the Russian Church to 1488, Rutledge, London, 1995, p.26.

(155) Constantine Porphyrogennetos, Book of Ceremonies, 2vols., trans. A. Moffatt and M. Tall, Australian Association for Byzantine Studies, Canberra, 2012, vol. 2, p.594.
Cf. also, John Fennell, A History of the Russian, p.27.

(١٥٦) John Fennell, A History of the Russian, p.27.

(157) Demetrii Chomateni , Prolegomena, pp. 78-9.

(158) Demetrii Chomateni ,Prolegomena, p.77.

بيان بالمختصرات الواردة في البحث

C.F.H.B.	Corpus Fontium Historiae Byzantinae
D.O.P.	Dumbarton Oaks Papers
F.Z.B.R.	Forschungen Zur Byzantinischen Rechtsgeschichte
M.A.A.	Medieval Academy of America
O.D.B.	The Oxford Dictionary of Byzantium
P.G.	Patrologiae Graeca
P.O.	Patrologia Orientalis

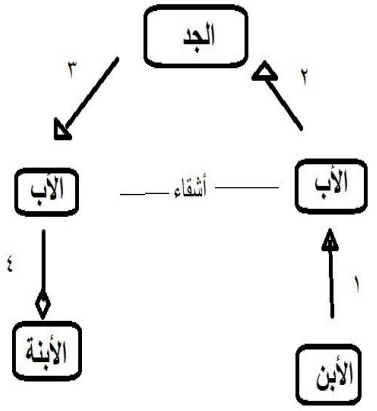

حساب درجة القرابة بين أبناء العم
الدرجة الرابعة

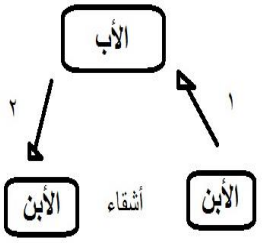

حساب درجات القرابة بين الأشقاء
الدرجة الثانية

شكل (١)
حساب درجات القرابة

جدول يوضح زواج الأقارب في الأسر البيزنطية الحاكمة

الزوج القريب	الزوجة القريبة	نوع القرابة	درجة القرابة	مدى اكتمال الزواج
الإمبراطور هرقل	**مارتينا**	**قرابة الدم** ابنة أخت هرقل	**الدرجة الثالثة**	**أكتمل**
الإمبراطور قسطنطين الثالث	**جريجوريا**	**قرابة الدم** ابنة ابن عم والد الزوج	**الدرجة السادسة**	**أكتمل**
ألكسيوس الابن غير الشرعي للإمبراطور مانويل الأول كومنين	**إيرين** الابنة غير الشرعية للإمبراطور أندرونيقوس الأول كومنين	**قرابة الدم** أبناء عمومة ثانية وأبناء عمات ثانية	**الدرجة السادسة**	**أكتمل**
القيصر يوحنا كانتاكوزين	**إيرين** شقيقة الإمبراطور إسحاق الثاني أنجيلوس	**قرابة الدم أو المصاهرة**	**الدرجة السابعة**	**أكتمل**
ميخائيل الأول حاكم إبيرس	**غير معروف اسمها**	**قرابة المصاهرة** ابنة عم زوجته الأولى	**الدرجة الرابعة**	**أكتمل**
ستيفان الأول حاكم صربيا	**ماريا** ابنة ميخائيل الأول كومنين حاكم إبيروس	**قرابة المصاهرة** عم ماريا متزوج من شقيقة ستيفان	**الدرجة الخامسة**	**لم تكتمل**
يوحنا أسان الثاني قيصر بلغاريا	**إيرين** ابنة ثيودور كومنين	**قرابة المصاهرة** عم الزوجة إيرين متزوج من ابنة	**الدرجة الرابعة**	**أكتمل**

	دوقاس حاكم إبيروس وسالونيك	الزوج يوحنا أسان		
ميخائيل ديمتريوس ابن حاكم إبيروس ميخائيل الثاني كومنين	**أنا** ابنة الإمبراطور ميخائيل الثامن باليولوجوس	**قرابة المصاهرة** شقيق ميخائيل متزوج من ابنة عمة أنا	**الدرجة السادسة**	**أكتمل**
الإمبراطور نقفور فوقاس	**الإمبراطورة ثيوفانو**	**القرابة الروحية** نقفور عراب في المعمودية لأبناء ثيوفانو		**حالة غير مؤكدة**
الإمبراطور قسطنطين السابع	**أولجا الأميرة الروسية**	**القرابة الروحية** يعتقد أن قسطنطين السابع عراب في المعمودية لأولجا		**محاولة غير حقيقية**
لم يذكر اسمه	**ابنة غير شرعية لثيودور دوقاس** حاكم إبيروس وإمبراطور سالونيك	**القرابة الروحية** والد الزوج المحتمل عراب لأبناء ثيودرو دوقاس **قرابة المصاهرة** عمة الزوج المحتمل على علاقة غير شرعية مع ثيودور دوقاس	**الدرجة الرابعة**	**محاولة لعلها لم تتم**

شكل رقم(٢)

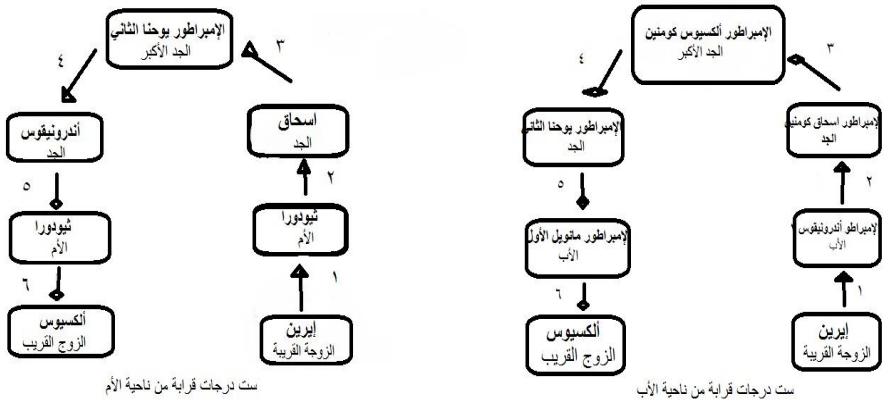

شكل رقم(٣)

درجات القرابة بين ألكسيوس كومنين ابن مانويل كومين وإيرين ابنة أندرونيقوس الاول

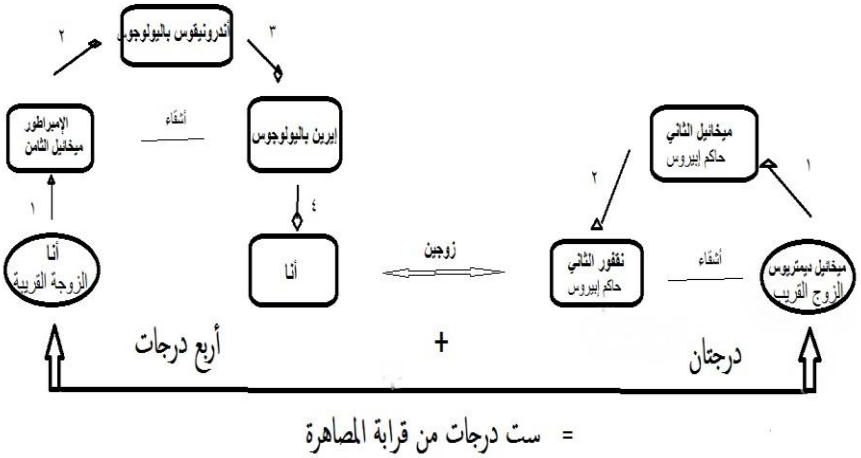

شكل رقم(٤)

درجات القرابة بين ميخائيل ديمتريوس وأنا ابنة الإمبراطور ميخائيل الثامن

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: المصادر الأجنبية:

- **Akropolites,** The History, trans. Macrides, Oxford University Press, Oxford, 2007.
- **Cedreni,** Compendium Historiarum, ed. Migne, in P.G.,vol.122, Prisina, 1864.
- **Constantine Porphyrogennetos,** Book of Ceremonies, 2vols., trans. A. Moffatt and M. Tall, Australian Association for Byzantine Studies, Canberra, 2012.
- **Demetrii Chomateni ,**Prolegomena Diaphora, in C.F.H.B., vol 38, Germany, 2002.
- **The Digest of Justinian ,**4vols., trans. Alan Watson, University of Pennsylvania Press, 1998.
- **Digesta Justiniani Augusti** ,2vols.,ed. Theodor Mommsen, Berolini, 1870.
- **Ecloga Das Gesetzbuch Leons** III Und Konstantinos V, trans. L. Burgmann, in F.Z.B.R., vol.10, Frankfurt, 1983.
- **Georges Pachymeres**, Relations Historiques, 4 vols.,Trans. Vitalien Laurent, Paris, 1984.
- **Histoire Nestorienne**, Chronique de Séert, 2vols., trans. Scher et Griveau, in P.O., vol.13, Turnhout.
- **The Institutes of Justinian**, trans. Thomas Sandars, 3rd , London , 1865.
- **John Bishop of Nikiu,** Chronicle, trans. Charles, London,1916.
- **Leo the Deacon ,** The History of Leo The Deacon, trans. Talbot and Sullivan, Dumbarton Oaks, Washington, 2005.
- **Les Regestes des actes du patriarcat** de Constantinople: Les actes des patriarches, Les Regestes De715 A1043, ed. Grumel, Paris,1936. De 1208 A 1309, 1971. De 1043 A 1206, 1947.
- **Liudprand,** The Complete Works of Liudprand of Cremona, trans. Squatriti, The Catholic University of America press, Washington, 2007.
- **Niketas,** O City of Byzantium , Annals of Niketas Choniates , tr. H. Magoulias ,Wayne State University Press, Michigan , 1984.
- **The Procheiros Nomos** Published By The Emperor Basil I At Constantinople Between 867 and 879 A.D, trans. E.H. Freshfield, Cambridge University Press, 1928.
- **Regesten Der Kaiserurkunden des oströmischen** Reiches von 565-1453, 5vols., ed. Dölger, Verlag C.h. Beck Munchen, Germany, 1995.
- **The Russian Primary Chronicle**, trans. Cross and Sherbowitz-Wetzor, Crimson Printing Company, Cambridge, 1953.
- **Sebeos,** The Armenian History Attributed to Sebeos, trans. Thomson, Liverpool University Press, 1998.

- **The Seven Ecumenical Councils of The Undivided Church**, in Select Library of The Nicene and Post-Nicene Fathers of The Christian Church, 14 vols., Trans. Percival H., ed. Schaff. P., Wace.H, Oregon, 1996.
- **Skylitzes,** Synopsis of Byzantine History 811- 1057, trans. Wortley, Cambridge University Press, Cambridge , 2010.
- **ST. Theodora of Arta**, in Holy women of Byzantium: Ten Saints' Lives in English Translation , ed. Trans. Alixe-Mary Talbot, Dumbarton Oaks, Washington, 1996, (pp. 324- 333).
- **Theodosian code and Novels** and the Sirmondian Constitutions, trans. Clyde Pharr,Greenwood Press, New York.
- **Theophanes,** The Chronicle of Theophanes Confessor, Byzantine and Near Eastern History AD 284-813, trans. Mango and Scott, Clarendon Press, Oxford , 1997.

ثانيًا: المصادر العربية والمعربة:

- **الكتاب المقدس، العهد القديم والعهد الجديد.**
- **البطريرك نقفور**: التاريخ المختصر، ٦٠٢- ٧٦٩م، ترجمة هانيء عبد الهادي، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٧.
- **سعيد بن بطريق**(ت.٩٤٠م/٣٢٨هـ): التاريخ المجموع على التحقيق والتصديق، مطبعة الآباء اليسوعيين، بيروت، ١٩٠٥.
- **ابن العبري** ، غريغوريوس ابن أهرون بن توما الملطي(ت.١٢٨٦م /٦٨٥هـ): تاريخ مختصر الدول، تحقيق أنطون صالحان ، ط٢، دار الرائد اللبناني، لبنان،١٩٨٣.
- **قوانين (مجمع قيصرية- القديس باسيليوس- القديس تيموثاوس – ثيوفيلوس- مجمع ترولو)**: في مجموعة الشرع الكنسي أو قوانين الكنيسة المسيحية الجامعة التي وضعها المجامع المسكونية والمكانية المقدسة، ترجمة حنانيا الياس كساب،ط٢، مطبعة النور، بيروت، ١٩٩٨.
- **مدونة جوستنيان في الفقه الروماني**: ترجمة عبد العزيز فهمي، المركز القومي للترجمة، القاهرة، ٢٠٠٩.
- **ميخائيل السريانى**: تاريخ مار ميخائيل الكبير،٣ج، ترجمة مارغريغوريوس صليب شمعون، دار ماردين، حلب، ١٩٩٦.

- **يوحنا الذهبي الفم:** ثماني عظات في المعمودية، ترجمة جوزيف معلوف وآخرون، ط١، منشورات المكتبة البولسية، بيروت، ١٩٩٣.
- **يوحنا النقيوسي:** تاريخ مصر ليوحنا النقيوسى رؤية قبطية للفتح الإسلامي، ترجمة عمر صابر عبد الجليل، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٩.

ثالثا: المراجع الأجنبية:

- **Alexander Kazhdan and Others,** O.D.B., 3 vols ., Oxford University Press , Oxford , 1991.
- **Alexandru Madgearu**, The Asanids: The Political and Military History of the Second Bulgarian empire(1185- 1280), Brill , Leiden , 2017.
- **Alicia Simpson**, Niketas Choniates: A Historiographical Study,Oxford University Press, Oxford, 2013.
- **Andreas Stratos**, Byzantium in The Seventh Century, 5 vols., trans. Hionides H, Amsterdam, 1972.
- **Anthony Kaldcllis**, cabinet of Byzantine curiosities : strange tales and surprising facts from history's most orthodox empire, Oxford University Press 2017.
- **Claudia Rapp**, Brother-Making in Late Antiquity and Byzantium: Monks, Laymen, and Christian Ritual, Oxford University Press, Oxford, 2016.
- **Constance B. Bouchard,** Consanguinity and Noble Marriages in the Tenth and Eleventh Centuries, in Medieval Academy of America, Vol. 56, No. 2, 1981 , (pp. 268-287).
- **Constantin G. Pitsakis**, Législation et stratégies matrimoniales : Parenté et empêchements de mariage dans le droit byzantin , L'Homme, No. 154/155, (Apr. - Sep., 2000), (pp. 677-696).
- **Dimiter Angelov**, The Life of Emperor Theodore Laskaris and Byzantium in the Thirteenth Century, Cambridge University Press, Cambridge, 2019.
- **Donald Nicol**,
- " The Relations of Charles of Anjou with Nikephoros of Epiros" , in Studies in Late Byzantine History and Prosopography, Variorum Reprints, London, 1986.
- The Despotate of Epiros1267-1479, 2nd , Cambridge University Press, 2010.
- **Elizabeth Archibald**, Incest and the Medieval Imagination, Clarendon Press, Oxford,2001.

- **Frederick Lauritzen**, "The Synods of Alexios Studites (1025–1043)", in The Patriarchate of Constantinople in Context and Comparison Proceedings of the International Conference Vienna, September 12th–15th 2012, ed. C. Gastgeber and others,Österreichische Akademie der Wissenschaften, Wien, 2017, (pp.17-24).
- **Gilbert Dagron,** Emperor and Priest: The Imperial Office in Byzantium, trans. J. Birrell, Cambridge University Press, Cambridge,2003.
- **Jean-Claude Cheynet**, " Fortune et Puissance De L'aristocratie(X-XII Siecle)", in Hommes et richesses dans l'empire byzantin , ed. Kravari, Jefort et Morrisson, Paris, (pp. 199-213).
- **John Fennell**, A History of the Russian Church to 1488, Rutledge, London, 1995.
- **John Haldon**, The social History of Byzantium, Blackwell Publishing, United Kingdom, 2009.
- **John Meyendorff,**
- Christian Marriage in Byzantium: The Canonical and Liturgical Tradition, in D.O.P., Vol. 44, 1990, (pp. 99-107).
- Marriage: an Orthodox Perspective, St Vladimir's Seminary Press, New York, 2000.
- **Jos Zhishman**, Das Eherecht Der Orientalischen Kirche, Wien, 1864.
- Kaegi W., Heraclius Emperor of Byzantium, Cambridge University Press, Cambridge, 2003.

- **Lynda Garland**, Byzantine Empresses: Women and Power in Byzantium AD 527-1204, 2nd, Routledge, London, 2002.
- **Michael Angold,** Church and Society in Byzantium Under the Comneni, 1081-1261,2nd, Cambridge University Press, 2000.
- **Nerantzi-Varmazi,** " Western Macedonia in The 12th and 13th Centuries" , in Byzantine Macedonia: Identity, Image and History: Papers from the Melbourne conference July 1995, ed. John Burke ، Roger Scott, Brill, Leiden, 2017, (pp.192-198).
- **Patricia Karlin-Hayter**, Notes on Byzantine Marriage: Raptus-ἁρπαγή or μνηστεῖαι?,in D.O.P., Vol. 46, ,1992 , (pp. 133-154).
- **Plamen S. Cvetkov**, Bŭlgariia i Balkanite v dva toma: Bŭlgarskata dŭrzhava ot Aziia kŭm Evropa,ZNAK, 1996.
- **Tia Kolbaba,** the Byzantine Lists Errors of The Latins, University of Illinois Press, Chicago, 2000.

- **Warran Treadgold**, A History of The Byzantine State and Society ,Stanford University Press , California, 1997.
- **Ελευθερία Παπαγιάννη and others ,** Ιστορία Δικαίου, ,Ζωγράφου, 2015.
- **Δέσποινα Αριαντζή** , "Ο ανάδοχος και ο ρόλος του μέσα από τους βίους των Αγίων της πρώιμης και μέσης βυζαντινής περιόδου (6ος–11ος αι.)" in Ϛ'Συνάντηση Βυζαντινολόγων Ελλάδος και Κύπρου. Πανεπιστήμιο Αθηνών, 22–25 Σεπτεμβρίου 2005 Η γοητεία του Βυζαντίου άλλοτε και τώρα, Αθήνα, 2015,(pp.241-42).
- **Σεβαστή Ζώη,** Βασιλόπαιδες του Βυζαντίου στον ιδιωτικό και δημόσιο βίο (610-1056),Διδακτορική Διατριβή,Εθνικό και Καποδιστριακό Πανεπιστήμιο Αθηνών, Αθήνα, 2010.
- **Σπ. Τρωϊάνος**, «Η ερωτική ζωή των Βυζαντινών μέσα από το ποινικό τους δίκαιο» , Αρχαιολογία & Τέχνες, vol. 10, 1984 ,(pp.43-55).
- **Σπύρος Ν. Τρωιάνος,** Τύποι ερωτικής «επικοινωνίας» στις βυζαντινές νομικές πηγές, in Πρακτικά του Β' Διεθνούς Συμποσίου Ινστιτούτο Βυζαντινών Ή επικοινωνία στον Βυζαντινό κόσμο ,ed. Ν Γ. ΜοσχονάςΑθήνα, 1993,, (pp. 237- 273).
- **Панайот Илиев Панайотов**, История на България: Българско Средновековие : Извори, факти, мнения, Абагар, 1995.
- **Пламен С..** Цветков, България и Балканите от древността до наши дни, Зограф, 1998.

رابعًا: المراجع العربية والمعربة:

- **إسمت غنيم:** دراسات في تاريخ إمبراطورية نيقية البيزنطية، الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية،١٩٩١.
- **ستيفن رنسيمان:** الحضارة البيزنطية، ، ترجمة عبد العزيز جاويد، ط٢، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهـرة، ١٩٩٧.
- **عائشة أبو الجدائل:** الإمبراطورية البيزنطية فى القرن السابع الميلادي الأول الهجري، دراسة فى التطورات والتغيرات، دار المفردات، الرياض، ١٩٩٥.
- **عفاف صبره:** الإمبراطوريتان البيزنطية والغربية زمن شارلمان، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٢.
- **علية الجنزوي:** العلاقات الروسية البيزنطية في عهد الأسرة المقدونية ٨٦٧–١٠٥٦، مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٨٩.

- **ليلى عبد الجواد:** الدولة البيزنطية في عهد هرقل وعلاقتها بالمسلمين، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٥.
- **محمد دسوقي:** التبني في المجتمع البيزنطي دراسة في العلاقات الأسرية، مجلة بحوث الشرق الأوسط، جامعة عين شمس، عدد ٤٤، مجلد ٣، ٢٠١٨،(ص ٢٥-٦٨).

- **محمد فرحات:** تاريخ الإمبراطورية البيزنطية، دار الوفاء، الإسكندرية،٢٠١٣.
- **هانئ عبد الهادي:** السياسة الخارجية للإمبراطورية البيزنطية فى عهد خلفاء هرقل ٦٤١-٧١١م/ ٢١-٩٣هـ، رسالة ماجستير، كلية الآداب ببنها، جامعة الزقازيق، ١٩٩٥.

- **وفاء إبراهيم العبد:**
- محاولات الاستيلاء على القسطنطينية حتى فتحها على أيدي العثمانيين، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة قناة السويس، ٢٠١٥.
- الأوصياء ودورهم السياسي على العرش البيزنطي(٦٤١-١٣٤٧م) رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية الآداب والعلوم الانسانية، جامعة قناة السويس، ٢٠١٨.